

A



WIPO/GRTKF/IC/37/7

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 6 يوليو 2018

اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور

الدورة السابعة والثلاثون

جنيف، من 27 إلى 31 أغسطس 2018

حماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي: مشروع تخليل الشغرات

وثيقة من إعداد الأمانة

1. قررت اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور (اللجنة) في دورتها الثانية عشرة المعقودة في جنيف من 25 إلى 29 فبراير 2008 أن تعد الأمانة، آخذة عمل اللجنة السابق بعين الاعتبار، وثيقة تكون بمثابة وثيقة العمل الخاصة بدورة اللجنة الثالثة عشرة، وتتضمن ما يلي:

- (أ) وصف الالتزامات والأحكام والإمكانيات القائمة على المستوى الدولي من أجل تأمين الحماية لأشكال التعبير الثقافي التقليدي؛
- (ب) ووصف الشغرات الموجودة على المستوى الدولي وتوضيحيها قدر المستطاع بالاستعانة بأمثلة محددة؛
- (ج) وضع الاعتبارات المغيبة للبت في الحاجة إلى معالجة تلك الشغرات من عدّها؛
- (د) ووصف الخيارات القائمة أو التي يمكن وضعها لمعالجة أية شغرات محددة، بما فيها الخيارات القانونية وغيرها سواء على المستوى الدولي أو الإقليمي أو الوطني؛
- (هـ) ومرفق يحتوي على جدول بالبنود المذكورة في الفقرات الفرعية (أ) إلى (د) أعلاه.

.2. وُطلب إلى الأمانة أن "تبين صراحةً التعاريف العملية أو غير ذلك من الأسس المعتمد عليها في عملية التحليل".

.3. وأعدت الأمانة المشروع الأول لتحليل الثغرات في حماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي في ذلك الوقت وعممته على المشاركين في اللجنة للتعليق عليه. وأخذنا في الاعتبار التعليق الوارد،¹ أعد مشروع آخر لتحليل الثغرات وأتيح بمثابة الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/13/4(b) Rev. للدورة الثالثة عشرة للجنة المعقودة من 13 إلى 17 أكتوبر 2008.

.4. وقد أخذ نفس القرار في الدورة الثانية عشرة للجنة في ذلك الوقت فيما يتعلق بالمعارف التقليدية، وبالتالي تضمنت الدورة الثالثة عشرة للجنة مشروعين لتحليل الثغرات أمام اللجنة الحكومية الدولية، ووردا في الوثيقتين WIPO/GRTKF/IC/13/4(b) Rev. (بالنسبة لأشكال التعبير الثقافي التقليدي) و WIPO/GRTKF/IC/13/5(b) Rev. (بالنسبة للمعارف التقليدية)

.5. وبحلول تلك المرحلة، استعرضت اللجنة على نطاق واسع الخيارات القانونية والسياسية لحماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي. وقد شمل هذا الاستعراض تحليلات شاملة للآليات القانونية الوطنية والإقليمية القائمة، وعرض فريق الخبراء عن تجارب وطنية متنوعة، وعناصر شائعة لحماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي، ودراسات الحالة، ودراسات استقصائية جارية للسياسة الدولية والبيئة القانونية وكذلك المبادئ والأهداف الرئيسية لحماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي التي تلقت الدعم في دورات اللجنة السابقة. وكما طلبت اللجنة، لُخص هذا العمل التأسيسي السابق في الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/13/4(a) Rev. التي رافقت مشروع تحليل الثغرات في الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/13/4(b) Rev.

.6. وفي عام 2017، طلبت الجمعية العامة للأفيو من الأمانة "تحديث تحليل الثغرات لعام 2008 بشأن أنظمة الحماية الحالية المتعلقة بالمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي".

.7. وعملاً بهذا القرار، يشتمل المرفق الأول لهذه الوثيقة على مشروع محدث لتحليل الثغرات لعام 2008 بشأن حماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي. ولم يشهد هيكل وشكل ومحفوظات تحليل الثغرات السابق تغييرات كبيرة، باستثناء الموضع الذي أدرجت فيه أحد الصكوك الدولية أو التطورات التشريعية أو السياسية. وبالتالي، فإن هذا الإصدار، حسب طلب اللجنة، هو في الأساس "تحديث". وعلى وجه الخصوص، طرأت تغييرات على الفقرات 1 و 2 و 6-8 و 10 و 13 و 14 و 17 و 19 و 21 و 24 و 35 و 38 و 41-43 و 45-47 و 48 و 50 و 53-55 و 57 و 58 و 61 و 64-66 و 71-73 و 78 و 79 و 85 و 86 و 88 و 91 و 96 و 100 و 104 و 106 و 108 و 110 و 113. ويعرض المرفق الثاني جدول محدث بالبنود المذكورة في الفقرات الفرعية (أ) إلى (د) أعلاه.

.8. لم تناقش الدورة الثالثة عشرة للجنة في أكتوبر 2008 الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/13/4 (b) Rev. بالتفصيل،² وتعكس قرارات تلك الدورة فقط على أنها "أحاطت علماً" بالوثيقة.³ ولم تقرر اللجنة النظر في الوثيقة في الدورات المقبلة.

¹ لا تزال التعليقات الواردة في ذلك الوقت متاحة على موقع الويب الإلكتروني <http://www.wipo.int/tk/en/igc/gap-analyses.html>

² WIPO/GRTKF/IC/13/11

³ WIPO/GRTKF/IC/13/DECISIONS

9. إن اللجنة مدعوة إلى النظر في مشروع تحليل التغرات المحدث الوارد في المرفقين الأول والثاني.

[يلي ذلك المرفقان]

المرفق الأول**المشروع المحدث لتحليل التغرات في حماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي****المحتويات**

أولا. المراجع والمواد الأخرى المستخدمة من أجل إعداد هذا التحليل.....	4
ثانيا. التعريف العملية وغيرها من الأسس المعتقد عليها في عملية التحليل.....	4
أشكال التعبير الثقافي التقليدي.....	4
سمات أشكال التعبير الثقافي التقليدي.....	5
أشكال التعبير الثقافي التقليدي.....	5
معنى "الحماية".....	7
الخصائص العامة لحماية الملكية الفكرية.....	7
أنواع حماية الملكية الفكرية الأنسب لأشكال التعبير الثقافي التقليدي.....	7
اتفاقيات ومعاهدات الملكية الفكرية الدولية المناسبة.....	7
"الحماية" وليس "الصون" أو "الحفظ" أو "النهوض".....	8
أهداف متصلة بحماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي.....	9
أشكال محددة من الحماية المرغوب فيها لأشكال التعبير الثقافي التقليدي.....	9
معنى "التغرات".....	10
التغرات التي لا يعالجها هذا التحليل بشكل مباشر.....	12
تغرات في سياق النجح المتعدد المستويات إزاء نطاق الحماية.....	14
ملخص	14
ثالثا. التحليل	16
ألف. الالتزامات والأحكام والإمكانيات القائمة على المستوى الدولي من أجل تأمين الحماية لأشكال التعبير الثقافي التقليدي / أشكال التعبير الفولكلوري.....	16
المنتجات الأدبية والفنية.....	16
أداء أشكال التعبير الثقافي التقليدي.....	19
التصاميم	20

20	أشكال التعبير الثقافي التقليدي السريعة.....
21	الأسماء والكلمات والرموز الأصلية والتقليدية.....
22	باء. وصف التغرات الموجودة على المستوى الدولي وتوضيحيها قدر المستطاع بالاستعانة بأمثلة.....
22	المنتجات الأدبية والفنية.....
25	أداء أشكال التعبير الثقافي التقليدي.....
26	التصاميم
26	أشكال التعبير الثقافي التقليدي السريعة.....
26	الأسماء والكلمات والرموز الأصلية والتقليدية.....
27	جيم. اعتبارات مفيدة للبت في الحاجة إلى معالجة تلك التغرات من عدتها.....
27	معالجة التغرات على المستوى الدولي أو الإقليمي أو الوطني.....
27	التشريعات والمارسات وتكوين الكفاءات.....
28	البيئة القانونية والسياسة العامة.....
28	قضايا السياسة العامة.....
29	الأهداف الاقتصادية والثقافية والاجتماعية.....
29	قضايا تقنية وقانونية معينة
30	القضايا العملية: إدارة الحقوق والتقييد بها.....
30	دال. الخيارات الحالية أو التي يمكن وضعها لمعالجة أية تغرات محددة، بما فيها الخيارات القانونية وغيرها، سواء على المستوى الدولي أو الإقليمي أو الوطني.....
31	المنتجات الأدبية والفنية.....
31	الاعتراف بحقوق المجتمعات المحلية ومصالحها.....
31	الحقوق المعنوية الجماعية للمجتمعات المحلية.....
32	توضيح نطاق المادة 15(4) من اتفاقية برن.....
32	المملك العام بعوض.....
33	المصنفات اليتيمة.....
33	حق إعادة البيع.....

استخدام العلامات المميزة ومبادئ المنافسة غير المشروعة لكافحة التملك غير المشروع للسمعة المرتبطة	
بأشكال التعبير الثقافي التقليدي ("النمط").	34
المصنفات المشتقة والحماية الداعية للمنتجات الأدبية والفنية.....	35
المواثيق وقواعد السلوك والعقود وغيرها من الأدوات العملية.....	35
السجلات وقواعد البيانات.....	36
الإدارة الجماعية.....	37
أداء أشكال التعبير الثقافي التقليدي.....	37
ال تصاميم	37
أشكال التعبير الثقافي التقليدي السرية.....	37
الأسماء والكلمات والرموز الأصلية والتقليدية.....	38

أولاً. المراجع والمواد الأخرى المستخدمة من أجل إعداد هذا التحليل

1. لقد استُنبطت معظم المعلومات التي تتضمنها هذه الوثيقة من وثائق سابقة للجنة الحكومية الدولية⁴ وغيرها من المنشورات والمواد التي كُتبت سابقاً لأغراض عمل اللجنة الحكومية الدولية⁵. ويُسترجى الانتباه بوجه خاص إلى الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/6/3. وهذه الوثائق والمواد جميعها متاحة على موقع الويب على الإنترنت. واستعين أيضاً بالعديد من المنشورات والوثائق والمقالات الأخرى.⁶ <http://www.wipo.int/tk/en/folklore/>

ثانياً. التعريف العملية وغيرها من الأسس المعتمد عليها في عملية التحليل

أشكال التعبير الثقافي التقليدي

2. ليس هناك من تعريف محدد أو مقبول دولياً لمصطلح "التعبير الثقافي التقليدي" أو "التعبير الفولكلوري" (سيُستخدم المصطلحان متزادفين في هذه الوثيقة). ومع ذلك تكثر التعريف في القوانين الوطنية والإقليمية والصكوك الدولية.⁷

3. ولطالما كان تعريف موضوع الحماية واحداً من التحديات الأهم المتعلقة بحماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي. ويمكن للطريقة التي تُعرف بها هذه الأشكال من التعبير أن تحدد إلى أي مدى وبأية طريقة يمكن حمايتها بملكية الفكرية. وإذا كان مشروع التحليل هذا لا يسعى إلى اقتراح تعريف محدد لأشكال التعبير الثقافي التقليدي، فإن بعض الفهم لما يعنيه هذا المصطلح ضروري لإعداد التحليل.

4. وبالتالي فإن الهدف من هذه الوثيقة ليس هو اقتراح تعريف واحد أو حتى اقتراح أن وجود تعريف ضروري على المستوى الدولي، وهو الأمر الذي تختلف فيه آراء المشاركين في اللجنة الحكومية الدولية. لكن، لأغراض هذا التحليل فقط، من المفيد حصر ما يقصد بمصطلح "التعبير الثقافي التقليدي".

⁴: 6/3 Add. و WIPO/GRTKF/IC/6/3 : WIPO/GRTKF/IC/5/INF/3 : WIPO/GRTKF/IC/5/3 : WIPO/GRTKF/IC/3/10 و (a) Add. 2 و (b) Add. و WIPO/GRTKF/IC/11/4(a) : WIPO/GRTKF/IC/9/INF/4 : WIPO/GRTKF/IC/7/3 و (c) WIPO/GRTKF/IC/12/4(a) : WIPO/GRTKF/IC/11/4(b).

⁵ WIPO, Consolidated Analysis of the Legal Protection of Traditional Cultural Expressions/Expressions of Folklore, 2004; Janke, "Minding Culture: Case Studies on Intellectual Property and Traditional Cultural Expressions", WIPO, 2003; Kutty, "National Experiences with the Protection of Expressions of Folklore/Traditional Cultural Expressions – India, Indonesia, the Philippines", WIPO, 2004.

⁶ McDonald, I., Protecting Indigenous Intellectual Property (Australian Copyright Council, Sydney, 1997, 1998); Palethorpe and Verhulst, "Report on the International Protection of Expressions of Folklore Under Intellectual Protecting Traditional Cultural Expressions: Policy" دراسة أجريت بتكليف من المنظمة الأوروبية، أكتوبر 2000: Lucas-Schloetter, "Issues and Considerations from a Copyright Perspective", Lucas-Schloetter, "Issues and Considerations from a Copyright Perspective", A., 'Folklore' in von Lewinski, S. (Ed.), Indigenous Heritage and Intellectual Property, 2004.

⁷ WIPO/GRTKF/IC/9/INF/4 : WIPO/GRTKF/IC/3/9 . اظر أيضاً قاعدة البيانات المتعلقة بالقوانين على الموقع التالي: <http://www.wipo.int/tk/en/laws/folklore.html>

سمات أشكال التعبير الثقافي التقليدي

5. لقد نوقشت سمات أشكال التعبير الثقافي التقليدي مناقشة مستفيضة في وثائق ومواد سابقة.⁸

6. ولأغراض هذا التحليل، يمكن التذكير بنقطتين. أولاً، يمكن أن تشمل أشكال التعبير الثقافي التقليدي مواد موجودة من قبل ترجع إلى الماضي البعيد ومن صنع "مؤلفين مجهولين" ووصل إلى أحد أحدث أشكال التعبير عن الثقافات التقليدية وأكثرها معاصرة، مروراً بعدد لا يحصى من عمليات تدريجية وتطورية من التحوير والتقليد والتنشيط والإحياء وإعادة الإبداع. وتختضن أشكال التعبير الثقافي التقليدي، التي تشكل جزءاً من التراث الحي، لإعادة الإبداع بشكل متواصل على يد المجتمعات المحلية والمجموعات تجاوياً مع بيئتها وتفاعلها مع الطبيعة وتاريخها، وتمتح هذه المجتمعات والمجموعات إحساساً بالهوية والاستمرار. وبالتالي يمكن التفريق بين أشكال التعبير الثقافي التقليدي الموجودة من قبل والأشكال المعاصرة لأدائها وتحويرها.

7. ثانياً، إذا كان الإبداع التقليدي تفاعلاً حيوياً بين الإبداع الجماعي والفردي، فإن السمة المميزة للأعمال الإبداعية "التقليدية" هي أنها تعرّفنا على تقليد حي ومجتمع محلي ما زال يحافظ عليه ويعارسه. وحتى عندما ينجز فرد إبداعاً قائماً على التقليد داخل سياقهعرفي، فإن هذا الإبداع لا يكون "ملكاً" له بل يدخل في إطار مفهوم مشترك للمسؤولية والهوية والاتزان على صعيد المجتمع. وهذا هو ما يسمى إبداعاً كهذا بالطابع "التقليدي".

8. وبإيجاز، فإن أشكال التعبير الثقافي التقليدي عموماً:

- (أ) هي ثمار نشاط فكري إبداعي،
- (ب) وينقلها جيل إلى آخر إما شفوياً أو عن طريق التقليد،
- (ج) وتعبر عن الهوية الثقافية والاجتماعية لأحد المجتمعات المحلية،
- (د) وت تكون من عناصر مميزة لتراث أحد المجتمعات المحلية،
- (ه) وهي غالباً من صنع مؤلفين ليسوا معروفين أو ليس من الممكن تحديد أماكنهم وأو من صنع مجتمعات محلية،
- (و) وكثيراً ما تُبتعد في البداية لأغراض روحية ودينية،
- (ز) وكثيراً ما تستخد المراد الطبيعية في ابتداعها ونسخها،
- (ح) وهي تتوّن وتتطور ويعاد إبداعها باستمرار داخل المجتمع المحلي.

9. ويستخدم مصطلح "المجتمع المحلي" في مشروع التحليل هذا، وفقاً لما سبق به العمل في الوثائق التي أعدت للجنة الحكومية الدولية، ليحيل عامة إلى الشعوب الأصلية والمجتمعات التقليدية والمحليّة وغيرها من المجتمعات الثقافية. وليس الهدف من استخدام هذه المصطلحات هو الإشارة إلى أي توافق في الآراء بين أعضاء اللجنة بشأن المستفيدن من حماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي أو إلى صلاحية أو ملائمة هذه المصطلحات أو تلك. وإن استخدام هذه المصطلحات لأغراض هذا التحليل لا يؤشر في استخدام مصطلحات أخرى أو يحصره في القوانين والإجراءات الوطنية أو الإقليمية.

أشكال التعبير الثقافي التقليدي

10. للتعبير الثقافي التقليدي مجموعة واسعة من الأشكال المختلطة الملموسة وغير الملموسة من التعبير الإبداعي.⁹

11. لكن من المقترح أن يكون هذا التحليل مركزاً ملمساً قدر الإمكان من خلال معالجة بعض أشكال التعبير الثقافي التقليدي المحددة التي تبدو أنها الأكثر تعرضاً للاستغلال عن طريق الملكية الفكرية. وقد عرفت وناقشت وثائق سابقة أمثلة فعلية للملك والتملك المشروع وغير المشروع لأشكال التعبير الثقافي التقليدي.¹⁰ وأشارت هذه الأمثلة إلى استغلال الموسيقى والأغاني التقليدية، والفن البصري (لا سيما الرسم)، والآلات الموسيقية التقليدية، والمنتجات الحرفية (بما فيها التصاميم أو "الأنماط" المحسدة فيها)، وأداء أشكال التعبير الثقافي التقليدي، وأشكال التعبير الثقافي التقليدي المقدسة والسرية، والتسجيلات والوثائق الخاصة بأشكال التعبير الثقافي التقليدي، والكلمات والأسماء والرموز الأصلية.

12. وبين هذه الأمثلة أن حماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي قد تحييل إلى حماية "1" أشكال التعبير الإبداعي والمميز نفسها؛ "2" أو السمعة أو الطابع المميز المتصل بها؛ وأو "3" أو طريقة صنعها (مثلاً هو الحال بالنسبة للمنتجات الحرفية والآلات الموسيقية والمنسوجات على سبيل المثال).

13. وأما الفئة الثالثة المتصلاً بطريقة صنع أشكال التعبير الثقافي التقليدي مثل المنتجات الحرفية والآلات الموسيقية والمنسوجات فتحيل بشكل أكبر إلى ما تعالجه اللجنة في عملها بوصفه "معارف تقليدية" بالمعنى الضيق. وبُعالج موضوع المعرف التقليدية على نحو منسق ومتكملاً في الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/37/6. [ملاحظة من الأمانة: هذه الوثيقة أيضاً نسخة محدثة من تحليل ثغرات المعارف التقليدية الذي أُعد عام 2008، كما هو موضح أعلاه]

14. وفي ظل هذه المعلومات الأساسية، من المقترح أن يركز هذا التحليل على أمثلة ملموسة تدخل في إطار الفئتين الأولىين المذكورتين، على النحو التالي:

(أ) المنتجات الأدبية والفنية¹¹، مثل الموسيقى والفن البصري؛

(ب) وأداء أشكال التعبير الثقافي التقليدي؛

(ج) والتصاميم المحسدة في المنتجات الحرفية وغيرها من الفنون الإبداعية؛

(د) وأشكال التعبير الثقافي التقليدي السرية؛

(ه) والأسماء والكلمات والرموز الأصلية والتقليدية.

15. والهدف من هذا التركيز هو جعل هذا التحليل واضحاً ومحدداً قدر الإمكان. لكن هذا لا يعني انتفاء أشكال أخرى من التعبير الثقافي التقليدي وعناصر أخرى من التراث الثقافي غير الملموس، تتسم هي أيضاً بالأهمية وبالحاجة إلى الحماية.

⁹ المادة 1، (c) WIPO/GRTKF/IC/12/4(c).

¹⁰ WIPO/GRTKF/IC/5/3: الويبو، التحليل الشامل.

¹¹ وفقاً للمادة 2 من اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية "المصنفات الأدبية والفنية" كل إنتاج في المجال الأدبي والعلمي والفكري أي كانت طريقة أو شكل التعبير عنه مثل الكتب والكتيبات وغيرها من المحررات، والمحاضرات والخطب والمواعظ والأعمال الأخرى التي تتسم بنفس الطبيعة، والمصنفات المسرحية أو المسرحيات الموسيقية، والمصنفات التي تؤدي بحركات أو خطوات فنية والتشيليات الإيمائية، والمؤلفات الموسيقية سواء اقتربت بالألاظف أم لم تقترب بها، والمصنفات السينمائية ويقال لها المصنفات التي يعبر عنها بأسلوب مماثل للأسلوب السينمائي، والمصنفات الخاصة بالرسم وبالتصوير بالخطوط أو بالألوان وبالنحت وبالحفر وبالطباعة على الحجر، والمصنفات الفوتografية ويقال لها المصنفات التي يعبر عنها بأسلوب مماثل للأسلوب الفوتografي، والمصنفات الخاصة بالفنون التطبيقية، والصور التوضيحية والخرائط الجغرافية والتصميمات والرسومات التخطيطية والمصنفات المحسدة المتعلقة بالجغرافيا أو الطبوغرافيا أو العمارة أو العلوم."

معنى "الحماية"**الخصائص العامة لحماية الملكية الفكرية**

16. تتنوع نظم الملكية الفكرية من حيث طبيعتها والأهداف السياسية التي تسعى إلى تحقيقها. فحق المؤلف، على سبيل المثال، هو حق المؤلف في التحكم في استغلال إبداعاته الفكرية. ييد أن حق المؤلف لا يكفل تحكماً كاملاً لأنه يخضع لاستثناءات وتقييدات مختلفة صُممت للتوفيق بين الاحتياجات إلى حماية الإبداع ونشر المعلومات. أما حماية العلامات التجارية والبيانات الجغرافية إلى حماية الشهرة والسمعة اللتين يحظى بها التجار ومنتجاتهم ومنع الانتفاع دون تصريح بهذه العلامات، مما قد يضلل المستهلك.

17. ويمكن أن تشمل حماية الملكية الفكرية حقوقاً للملكية. وعندما تكون هذه الحقوق، مثل الحقوق المالية المترتبة على حق المؤلف، تمكّن صاحبها من ممارستها بنفسه أو التصرّح للغير بفعل ذلك (أي إمكانية الترخيص بالحق) أو منع الغير من فعل ذلك.

18. ولا تشمل حماية الملكية الفكرية بالضرورة منح حقوق الملكية- وعلى سبيل المثال، فإن الحقوق المعنوية المترتبة على حق المؤلف تمكّن من التحكم في طريقة الانتفاع بمصنف ما، لا في إمكانية الانتفاع به أم لا، وحتى بعد انتهاء الحقوق المالية في بعض الحالات. وعلى غرار ذلك تسمح التراخيص الإجبارية (غير الطوعية) في إطار حق المؤلف بتنظيم طريقة الانتفاع بمصنف وبدفع "مكافأة عادلة" أو "إتاوة معقولة" (انظر، على سبيل المثال، المادة 11(ثانيا)(2) والمادة 13(1) من اتفاقية برن).

أنواع حماية الملكية الفكرية الأنسب لأشكال التعبير الثقافي التقليدي

19. لما كان معظم أشكال التعبير الثقافي التقليدي من المصنفات والأداء الفنية، فإن حق المؤلف والحقوق المجاورة لها أهمية خاصة لحماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي.¹² ويمكن حماية التصاميم التقليدية كرسوم ونماذج صناعية. وفيما يخص الأسماء والعلامات والرموز، فإن ما يناسبها أكثر هو نظم الملكية الفكرية التي تحمي العلامات والبيانات إلى جانب القوانين المتعلقة بالمناسفة غير المشروعة.

اتفاقيات ومعاهدات الملكية الفكرية الدولية المناسبة

20. توفر اتفاقيات ومعاهدات حق المؤلف والحقوق المجاورة التي تديرها الويبو إطاراً دولياً للمبادئ والمعايير التي تطبقها الدول المصادقة على هذه الاتفاقيات والمعاهدات في القوانين الوطنية. وتنص الاتفاقيات والمعاهدات الدولية على المرونة بشأن مجموعة من القضايا وبالتالي فقد تختلف التشريعات الوطنية اختلافاً كبيراً من نظام قانوني إلى آخر. وهكذا فإن حماية الملكية الفكرية في الواقع هي أولاً وقبل كل شيء مسألة بيت فيها القانون المحلي. وتسهل المعاهدات الدولية أيضاً بصورة ممّة إنفاذ الحقوق في الأنظمة القانونية الأجنبية على أساس المعاملة الوطنية والمعاملة بالمثل.

¹² تحدد الوثائق السابقة المبادئ الأساسية لحق المؤلف والحقوق المجاورة وتطبيقاتها على أشكال التعبير الثقافي التقليدي. انظر الوثيقة

21. وترد فيما يلي اتفاقيات ومعاهدات الملكية الفكرية الدولية الرئيسية التي سيحال إليها في هذا التحليل:

- (أ) الاتفاقية الدولية لحماية الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية وهيئات الإذاعة لسنة 1961 ("اتفاقية روما لسنة 1961");
- (ب) واتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية لسنة 1967 ("اتفاقية باريس لسنة 1967");
- (ج) واتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية لسنة 1971 ("اتفاقية برن لسنة 1971");
- (د) واتفاقية حماية منتجي الفونوغرامات من استنساخ فونوغراماتهم دون تصريح لسنة 1971 ("اتفاقية الفونوغرامات لسنة 1971");
- (ه) واتفاق جوانب حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالتجارة لسنة 1994 ("اتفاق تريبيس");
- (و) ومعاهدة الويبو بشأن حق المؤلف لسنة 1996;
- (ز) ومعاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي لسنة 1996.¹³

"الحماية" وليس "الصون" أو "الحفظ" أو "النهوض"

22. وفقاً للمناقشات التي جرت سابقاً داخل اللجنة، يُفهم من كلمة "الحماية" في قرار اللجنة الذي اخذه في دورتها الثانية عشرة في فبراير 2008، أنها تعني الحماية بمفهوم الملكية الفكرية (ويحال إليها أحياناً بعبارة "الحماية القانونية")، أي حماية الإبداع الفكري للإنسان وابتكاراته من الانتفاع بها دون تصريح.

23. ويمكن تمييز "حماية" الملكية الفكرية في هذا السياق عن "صون" التراث الثقافي أو "الحفظ عليه" أو "النهوض به"، فهذه عبارات تحيل عموماً إلى تحديد التراث الثقافي الملموس وغير الملموس وتوثيقه ونقله وتنشيطه من أجل ضمان بقاءه أو استدامته. وفي حين أن الأدوات والبرامج الرامية إلى الحفاظ على أشكال التعبير الثقافي التقليدي والنهوض بها مهمة ومكملة لحماية هذه الأشكال من التعبير، فإن هذا التحليل يركز على الحماية القانونية لأشكال التعبير الثقافي التقليدي، وذلك وفقاً للقرار الذي اخذه اللجنة في فبراير 2008. ويمكن أن تلعب القوانين والبرامج التي لا تتصل بالملكية الفكرية وتتعلق بصون التراث الحي والنهوض به، دوراً مفيدة في استكمال القوانين المتعلقة بحماية الملكية الفكرية. ويمكن الاستجابة للعديد من التطلعات التي أشارت إليها المجتمعات المحلية المتعلقة بأشكال التعبير الثقافي التقليدي، ليس من خلال تدابير بشأن الملكية الفكرية بل من خلال تدابير وبرامج خاصة بصون التراث الثقافي والحفظ عليه والنهوض به. وإلى جانب هذا، تستخدم المجتمعات المحلية أدوات أخرى مثل تلك المستحدثة في إطار قوانينها العرفية، لمنع استخدام أشكال تعبيرها الثقافي التقليدي استخداماً غير مرغوب فيه. وقد سبقت إشارة إلى أن الاستخدام الصحيح للأسماء والكلمات والرموز التقليدية وغيرها من أشكال التعبير الثقافي التقليدي قد يساعد في الحفاظ على الثقافات الأصلية والنهوض بها.

¹³ يُحاط علماً أن معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكتوفين أو معاقين البصر أو ذوي إعاقات أخرى، 2013، لم يتم ذكرها لأنها لا تؤثر على أشكال التعبير الثقافي التقليدي.

أهداف متصلة بحماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي

24. ذكرت وثائق سابقة مجموعة متنوعة من الأهداف التي حدتها الدول والمجتمعات المحلية فيما يخص أشكال التعبير الثقافي التقليدي.¹⁴ والبعض منها أهداف عامة في حين يتصل بعضها بشكل مباشر أكثر بالملكية الفكرية وحماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي. وقد استشهد أيضاً بإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية كمصدر يعبر عن تطلعات الشعوب الأصلية.

25. ولتركيز هذا التحليل تركيزاً محدداً سلبياً، وقاشياً مع المناقشات السابقة والقرار الذي اتخذته اللجنة في فبراير 2008، يقترح أن يركز التحليل تركيزاً مباشراً على الأهداف المتصلة تحديداً بحماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي بموجب الملكية الفكرية.

26. ويجد التذكير، مع مراعاة أن هناك أيضاً خيارات غير متصلة بالملكية الفكرية، بأن المشاركين في اللجنة الحكومية الدولية قد أشاروا إلى أهداف شتى مالية وغير مالية متصلة بالملكية الفكرية، لأغراض بأشكال التعبير الثقافي التقليدي، منها مثلاً:

(أ) حماية الملكية الفكرية لدعم التنمية الاقتصادية: ترغب بعض المجتمعات المحلية في المطالبة بالملكية الفكرية ومارستها فيما يخص أشكال التعبير الثقافي التقليدي لتمكن من استغلالها تجاريًا كإسهام في تنميةها الاقتصادية؛

(ب) وحماية الملكية الفكرية لمنع الغير من استخدامها بشكل غير المرغوب فيه: قد ترغب بعض المجتمعات المحلية في ممارسة حقوق الملكية الفكرية فيما يخص أشكال التعبير الثقافي التقليدي لمنع الغير من استخدام أشكال تعبيرها الثقافي التقليدي أو تسويقها، بما في ذلك الاستخدام المضر أو المذل من الناحية الثقافية، والاستخدام الذي يمثل ثقافاتها تمثيلاً غير دقيق؛

(ج) والحماية من الملكية الفكرية: ينصب اهتمام المجتمعات المحلية أيضاً على منع الغير من اكتساب الملكية الفكرية أو الاحتفاظ بها فيما يخص أشكال التعبير الثقافي التقليدي والأعمال المشتقة منها أو المحورة لها. ويستطيع هذا استخدام آليات دفاعية لمنع أو تفادي حصول الغير على حقوق الملكية الفكرية التي تعتبر مؤدية لمصالح المجتمع المحلي، أو التي اكتسبت دون موافقة المجتمع المحلي ("حماية دفاعية").

أشكال محددة من الحماية المرغوب فيها لأشكال التعبير الثقافي التقليدي

27. تتنوع طرق الانتفاع بأشكال مختلفة من أشكال التعبير الثقافي التقليدي في مختلف أنحاء العالم. وتستعرض وثائق سابقة للجنة أمثلة على أنواع تلك أشكال التعبير الثقافي، التي وجهت المجتمعات الأصلية الانتباه إليها.¹⁵

28. وتبين هذه الأمثلة الواقعية أن المجتمعات المحلية وغيرها من أصحاب المصالح يدعون إلى ما يلي:

¹⁴ WIPO/GRTKF/IC/6/3

¹⁵ WIPO/GRTKF/IC/6/3 و WIPO/GRTKF/IC/5/3

(أ) حماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي من الانتفاع دون تصريح، مثل النسخ والتحوير والتوزيع والأداء وغيرها من الأفعال، لا سيما الانتفاع التجاري؛

(ب) ومنع استخدام أشكال التعبير الثقافي التقليدي استخداماً مهيناً أو ضاراً أو مؤذياً من الناحية الثقافية والروحية؛

(ج) ومنع تملك سمعة أشكال التعبير الثقافي التقليدي أو الطابع المميز لها بطرق تلمح إلى منتج تقليدي عريق من خلال استخدام بيانات مضللة أو كاذبة فيما يتعلق بالأصالة أو العراقة، أو تبني "نمط" هذه الأشكال من التعبير.

(د) ومنع إهال ذكر المصدر عند الانتفاع بأشكال التعبير الثقافي التقليدي؛

(ه) والحماية الداعية لأشكال التعبير الثقافي التقليدي (ومعناها حماية أشكال التعبير هذه من حصول الغير على حقوق الملكية الفكرية فيها أو من تحويرها)؛

(و) ومنع الكشف [دون تصريح] عن أشكال التعبير الثقافي التقليدي المكتومة أو السرية.

29. ولتوضيح الخيارات وجعل هذا التحليل موضوع تركيز عملي وتطبيقي، يقترح أن يركز على هذه الأشكال الرئيسية الستة من الحماية كما جاء تعريفها ومناقشتها في وثائق سابقة.

30. وفيما يخص الحماية الداعية لأشكال التعبير الثقافي التقليدي، يقترح التركيز بالتحديد على الدعوات إلى الحماية من القيام دون تصريح¹ ممارسة حق المؤلف والحقوق في التصاميم على المصنفات المشتقة من أشكال التعبير الثقافي التقليدي، بما فيها المنتجات الحرافية، و² واكتساب حماية العلامة التجارية فيما يخص الأسماء والكلمات والرموز الأصلية والتقليدية، دون تصريح.

معنى "النغرات"

31. يقتضي القرار الذي اتخذته اللجنة الحكومية الدولية في دورتها الثانية عشرة إجراء تحليل بشأن "النغرات" فيما يخص "الالتزامات والأحكام والإمكانيات القائمة على المستوى الدولي من أجل تأمين الحماية لأشكال التعبير الثقافي التقليدي/أشكال التعبير الفولكلوري".

32. ويعني مفهوم "نغرة" المستخدم في قرار اللجنة احتياجاً اقتصادياً أو ثقافياً أو اجتماعياً لم يلبِ. وإن تحديد هذه الاحتياجات الاقتصادية أو الثقافية أو الاجتماعية وتقييم ما "أُلْبِي" أم لا هو إجراء ينقصه اليقين بما أن اللجنة الحكومية الدولية لم تتفق بعد على هذه القضايا. ويندرج تعريف احتياج لم يلبِ بوصفه "نغرة" بل البت في ضرورة سده أم لا، في إطار القضايا التي تقررها الدول الأعضاء.

33. وللعمل بشكل فعلي، رغم ذلك، من أجل الاستجابة لقرار اللجنة، يمكن تحديد النغرات فيما يخص:

(أ) أشكال الحماية التي ترغب فيها الدول والمجتمعات المحلية (المشار إليها أعلاه)؛

(ب) والنوافض التقنية المحددة والملحوظة في نظام الملكية الفكرية القائم، التي تتصل بأشكال التعبير الثقافي التقليدي. وقد أشارت الردود على استبيانات وغيرها من الوثائق والمعلومات السابقة التي أُعدت للجنة إلى هذه العيوب وناقشتها مناقشة مستفيضة.¹⁶

34. وقد حددنا أشكال الحماية المرغوب فيها أعلاه. واقتربنا العناصر التالية كقيود تقنية ومحددة تتطوّي عليها نظم الملكية الفكرية الأكثر اتصالاً بأشكال التعبير الثقافي التقليدي:

(أ) شرط "الأصالة": لا يحمي حق المؤلف سوى المصنفات "الأصلية"، علماً بأن العديد من المنتجات الأدبية والفنية ليست "أصلية" بهذا المعنى. وقيل أيضاً إن التصاميم التقليدية ليست "جديدة" أو "أصلية" لتخوض في جماعة الرسوم والنماذج الصناعية. وأما المصنفات القائمة على تحويل أشكال التعبير الثقافي التقليدي فيمكن حمايتها بوصفها مصنفات و تصاميم "أصلية"، ومنها الدعوات إلى "حماية دفاعية" (انظر أدناه):

(ب) "الملكية": غالباً ما تتطلب عملية حماية حق المؤلف والرسوم والنماذج الصناعية أن يكون المبدع الواحد أو أكثر معروفاً من أجل تحديد أصحاب الحقوق ومن يمكنه الاستفادة من هذه الحقوق. لكن من الصعب، إن لم يكن من المستحيل، معرفة مبدعي أشكال التعبير الثقافي التقليدي، وبالتالي من هم أصحاب الحقوق والمستفيدون، ذلك لأن هذه الأشكال في التعبير تبتعد ومتلازمة بشكل جماعي أو مجرد أنها نعرف بمدعها أو مكانهم. وقد يكون أيضاً مفهوم "الملكية" في سياق الملكية الفكرية غريباً عن العديد من الشعوب الأصلية (انظر أدناه في إطار "الفجوة المفاهيمية"):

(ج) التثبيت: يمنع شرط التثبيت في العديد من القوانين الوطنية المتعلقة بحق المؤلف أشكال التعبير الثقافي غير الملموسة والشفوية، مثل الحكایات أو الرقصات أو الأغاني، من الحصول على الحماية إذا لم تكن مثبتة في شكل أو دعامة. بل لا تستوفي بعض أشكال التعبير "المثبتة" شرط التثبيت، مثل الرسم على الوجه والرسم على الجسد والمنحوتات الرملية. ومن جهة أخرى، تُمنح الحقوق في أشكال التعبير الثقافي التقليدي المسجلة أو الموثقة للشخص القائم على أعمال التثبيت هذه، مثل الباحثين في مجال الموسيقى الإثنية والفالكلور وغيرهم من الباحثين، وليس لحملي أشكال التعبير الثقافي التقليدي.

(د) مدة الحماية: يحتاج البعض على أن المدة المحددة لحماية حق المؤلف والحقوق المجاورة والرسوم والنماذج الصناعية لا تتناسب مع أشكال التعبير الثقافي التقليدي. فهي بادئ ذي البدء لا تلبي الاحتياج إلى حماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي باستمرار أو على الأقل طوال المدة التي يكون فيها المجتمع المحلي قائمًا. وتستلزم المدة المحددة للحماية أيضاً التأكد من تاريخ ابتداء المصنف أو إصداره لأول مرة، وهو الأمر الذي كثيراً ما يكون مجھولاً في حالة أشكال التعبير الثقافي التقليدي؛

¹⁶ على سبيل المثال: WIPO/GRTKF/IC/6/3; WIPO/GRTKF/IC/5/3; WIPO/GRTKF/IC/3/11; WIPO/GRTKF/IC/1/5

(ه) الشروط الشكلية: مع أن حق المؤلف والحقوق المجاورة لا يتضمن أية شروط شكلية ، يبقى شرطا التسجيل والتتجديد فيما يخص حماية الرسوم والمنادج الصناعية والعلامات التجارية. وقد قيل إن هذين الشرطين عائقان أمام انتفاع المجتمعات التقليدية والأصلية بنظامي الملكية الفكرية المذكورين؛

(و) الاستثناءات والقيود: إلى جانب مدة الحماية المحددة بالنسبة لمعظم أشكال الملكية الفكرية، قيل إن قوانين الملكية الفكرية تتضمن عادة استثناءات وقيودا أخرى لا تتناسب مع أشكال التعبير الثقافي التقليدي. وعلى سبيل المثال، فإن الاستثناءات المعهودة في نظام حق المؤلف التي تسمح بنسخ منحوتات أو مصنفات فنية من الحرف اليدوية معروضة بشكل دائم في مكان عام، في صور فوتوغرافية أو رسوم وغيرها من الطرق بدون إذن، يمكن أن تخدر مشاعر المجتمعات الأصلية وتقوض الحقوق العرفية. وكذلك، تسمح القوانين الوطنية بشأن حق المؤلف لدور المحفوظات والمكتبات العامة والدوائر المماثلة لها بنسخ المصنفات ووضعها رهن إشارة الجمهور. وكانت بعض هذه الاستثناءات والقيود موضوع انتقاد المجتمعات الأصلية والتقاليدية، في حين شدد البعض على ضرورة أن تراعي أية استثناءات وقيود الصالحة العام؛

(ز) الحماية الدافعية: تستحسن الشعوب والمجتمعات الأصلية إقحام الشركات والأفراد من خارجها على تقليد أشكال تعبيرها الثقافي التقليدي أو نقلها واستخدامها كمصدر إلهام وأكتساب الحماية بموجب الملكية الفكرية لما يستحقونه من مصنفات أو تصاميم أو علامات تجارية أو غيرها من المنتجات. وقد أعربت المجتمعات المحلية، على سبيل المثال، عن قلقها إزاء انتفاع جهات خارجية بكلمات وأسماء وتصاميم ورموز وغيرها من الإشارات المميزة انتفاعا تجاريًا وتسيجياً لها كعلامات تجارية. وعلاوة على ذلك، لا يحمي قانون حق المؤلف أو قانون الرسوم والمنادج الصناعية "أماماً" المصنفات الأدبية والفنية وال تصاميم.

الثغرات التي لا يعالجها هذا التحليل بشكل مباشر

35. الفجوة المفاهيمية: إن اقتراح التركيز على هذه العيوب المحددة والمتقدمة الملحوظة في نظم الملكية الفكرية القائمة لا يرمي إلى جب الاختلافات المفاهيمية العميقية بين تطلعات ورؤى الشعوب الأصلية ونظام الملكية الفكرية التقليدي. وإلى جانب ذلك، يقر الجميع بالروابط القائمة بين الاختلافات المفاهيمية والواقع التقني. وقد عبر المشاركون من المجتمعات الأصلية في اللجنة وفي هيئات أخرى تعبرها واصحا عن عدم اقتناعهم بأن نظام الملكية الفكرية التقليدي يستطيع الاستجابة لاحتياجاتهم الأساسية. وعلى سبيل المثال، قيل إن مفهوم "الملكية" الدقيق في نظام الملكية الفكرية التقليدي لا ينافي مع مفهومي المسؤولية والائتمان في سياق القوانين والنظم العرفية. إذ يمنح حق المؤلف حقوق ملكية استئثرية خاصة على نحو فردي، أما المؤلفون في المجتمعات الأصلية فيخضعون قواعد ولوائح ومسؤوليات معقدة ومتقلبة، أشبه بحقوق الاستخدام أو الإدار، التي تكون جماعية بطبيعتها.¹⁷

36. ولا يمكن لهذا التحليل معالجة هذه الاختلافات الأساسية معالجة تامة ناهيك عن تقديم حلول لها. وإن الهدف من نظام حق المؤلف بالأساس هو السماح بالاستغلال التجاري للمصنفات الإبداعية على نحو عادل ومتكافئ قدر الإمكان. لكن العديد من أشكال التعبير الثقافي التقليدي تبتعد في البداية لأغراض روحية ودينية وليس لكي تصل إلى أكبر عدد ممكن من

¹⁷ انظر WIPO/GRTKF/IC/3/11، الصفحة 3: McDonald، الصفحة 45

الجمهور. ومثلاً نُوشِّش سابقاً داخل اللجنة¹⁸، يمكن تلبية احتياجات المجتمعات الأصلية المتعلقة بأشكال تعيرها الثقافي التقليدي التي لا يمكن تلبيتها ضمن إطار لملكية الفكرية، من خلال إنشاء نظام خاص لملكية الفكرية أو من خلال استخدام آليات غير آليات الملكية الفكرية أو بتشكيله من الاثنين، مثل القوانين المتعلقة بالتجذيف والحقوق الثقافية وغيرها من حقوق الإنسان وبالكرامة والحفظ على التراث الثقافي والتشهير وحقوق الدعاية وحربة الأشخاص. وقد استشهد بإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية كمصدر يعبر عن تطلعات الشعوب الأصلية في هذا الصدد.

37. الفجوة العلمية: ثانياً، أبرز العمل المتعلق بتفصي الحقائق الذي قامت به الويبو في بداية هذا البرنامج في سنتي 1998 و1999¹⁹ أن من بين العوائق المثلثة أمام انتفاع المجتمعات الأصلية والمحليّة بأدوات الملكية الفكرية انتفاعاً فعالاً، وربما من أهمها، العائق العلمي، مثل انعدام إمكانية الاستفادة من الاستشارات القانونية والوسائل المالية المناسبة لاكتساب الحقوق وإنفاذها. وبين الباحثة جانك، في دراسات قامت بها لصالح الويبو، هذه العائق العلمي في الفصل الذي يحمل عنوان "الانتفاع بالعلامات التجارية لحماية أشكال التعير التقليدي" على سبيل المثال. وقد قدمت اقتراحات عديدة من أجل التصدي لهذه العائق، منها استخدام سبل بديلة لتسوية المنازعات.²⁰ وليست هذه العائق العلمي موضوع تركيز هذا التحليل.

38. أشكال التعير التقليدي المشتركة: ثالثاً، إن إحدى المشاكل الكبيرة والمتكررة بشأن حماية أشكال التعير التقليدي هي تحديد مالك التعير التقليدي متى كانت مشتركة بين أكثر من مجتمع محلي واحد سواء في الإقليم الوطني نفسه أو في أقاليم مختلفة. وتشمل الخيارات المطروحة لمعالجتها الملكية المشتركة للحقوق والسياح للمجتمعات المحلية بأن تمتلك فرادي حقوقاً في أشكال التعير التقليدي التي تكون هي نفسها أو تكون متشابهة. وشدد البعض على جعل القوانين والمواثيق العرفية عنصراً حاسماً. وأحد الحلول الأخرى الممكنة لهذه المسألة هي منح الحقوق للدولة أو لهيئات قانونية. ويمكن أن تكون المنظمات والآليات الإقليمية القائمة أيضاً جهات فاعلة مهمة في حل مسألة "الفولكلور الإقليمي".

39. الثغرات الملزمة لنظم الملكية الفكرية: أخيراً، في التحليل محاولة من أجل إلقاء الضوء على "1" الثغرات المتعلقة تحديداً بأشكال التعير التقليدي، "2" والثغرات في الحماية المتاحة لأشكل التعير التقليدي، وهي ثغرات ملزمة لنظام الملكية الفكرية وليس خاصّة بأشكال التعير التقليدي (مثل التقييدات والاستثناءات على حقوق المؤلف). وليس نظام الملكية الفكرية نظام تحكم مطلق في الموضوع المحامي، إذ يفرض نظام حق المؤلف والحقوق المجاورة بالأخص مجموعة كبيرة من الاستثناءات والتقييدات. وكثيراً ما تظهر على حدود نظام الملكية الفكرية، بما فيه من قرارات متعلقة بنطاق الموضوع المحامي، اعتبارات سياسية مهمة من قبيل حرية التعير وحماية الملك العام. ولمناقشة هذه الاعتبارات السياسية، يمكن الاطلاع أيضاً على "القضايا السياسية" أدناه. وقد أشار أحد المعلقين، على سبيل المثال، إلى أن استخدام الثقافات الأخرى مصدر لإلهام هو جزء من العملية الإبداعية، ولا ينبغي بالضرورة اعتبار استخدام "نمط" تعير ثقافي تقليدي تملكاً غير مشروع، ولا سيما إذا ذُكر مصدر هذا التعير.

¹⁸ WIPO/GRTKF/IC/6/3 و WIPO/GRTKF/IC/5/3 .

¹⁹ الويبو، تقرير بعثة تقصي الحقائق؛ WIPO/GRTKF/IC/3/10 و WIPO/GRTKF/IC/5/3 .

²⁰ الويبو، تقرير بعثة تقصي الحقائق؛ WIPO/GRTKF/IC/3/10 و WIPO/GRTKF/IC/5/3 .

. WIPO/GRTKF/IC/3/15

40. ولا يعالج مشروع التحليل هذا التغرات المفاهيمية والعملية الأوسع المذكورة معالجة مستفيضة. ييد أنها ذات قدر كبير من الأهمية وقد ناقشتها اللجنة ومن الممكن مناقشتها أكثر.

تغرات في سياق النهج المتعدد المستويات إزاء نطاق الحماية

41. طرحت اللجنة للنقاش في دورتها السابعة والعشرين نهجا متعدد المستويات إزاء نطاق الحماية شناخ بموجبه أنواع أو مستويات مختلفة من الحقوق أو التدابير لأصحاب الحقوق حسب طبيعة الموضوع وخصائصه، ومستوى التحكم الذي يحتفظ به المستفيدين ودرجة انتشاره. ويقترح النهج المتعدد المستويات حرفاً متباعدة حسب نوع أشكال التعبير الثقافي التقليدي، اطلاقاً من أشكال التعبير المتاحة للجمهور ووصولاً إلى أشكال التعبير السرية أو المقدسة أو غير المعروفة خارج جماعة المستفيدين والتي يتحكم فيها المستفيدين. ويشير هذا النهج إلى إمكانية تناسب الحقوق الاقتصادية الاستثنائية مع بعض أشكال التعبير الثقافي التقليدي (مثل أشكال التعبير السرية والمقدسة)، بينما يمكن أن يتناصف المفهوج المستند إلى الحقوق المعنوية، مثلاً، مع أشكال التعبير المتاحة للجمهور أو المعروفة على نطاق واسع بالرغم من كونها منسوبة إلى شعوب أصلية وجاءات محلية محددة.

42. وتجدر الإشارة إلى أنه في سياق نهج متعدد المستويات إزاء نطاق الحماية، من المرجح أن تكون التغرات التي يمكن تحديدها على المستوى الدولي مختلفة، بعما لتحديد المستويات، مع مراعاة عناصر مثل الطبيعة وخصائص أشكال التعبير الثقافي التقليدي ومستوى التحكم الذي يحتفظ به المستفيدين ودرجة انتشاره.

ملخص

43. يلخص الجدول أدناه هيكل هذا التحليل على النحو المقترن أعلاه. واعتمدنا هذه المقاربة المنهجية من أجل تسهيل إعداد التحليل وقراءته. ولكن نادراً ما تشارق القضايا في الواقع بشكل مبوب واضح كهذا. ويمكن النظر أيضاً في مدى استفادة المجتمعات المحلية أو مدى إمكانية استفادتها من خيار أو آخر في نظام الملكية الفكرية وإلى جانب ذلك، كثيراً ما تكون أشكال التعبير الثقافي التقليدي مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بأشكال المعرف التقليدية (انظر 6/ WIPO/GRTKF/IC/37). وبالتالي، فإن المقاربة المعتمدة هي مقاربة مصطمعة إلى حد ما مقارنة مع ما يحدث أو ما قد يحدث في الواقع. ونرى رغم ذلك أن اعتقاد هذه المقاربة المنهجية والمنظمة ييسر مناقشات اللجنة.

النواص الملحوظة:	الحماية المشوقة:	مضامون: أشكال التعبير الثقافي التقليدي:
"1" شرط الأصلة "2" الملكية "3" التثبت "4" المدة "5" الشروط الشكلية "6" الاستثناءات والتقييدات "7" الحماية الدفاعية	"1" حرفاً متباعدة أشكال التعبير الثقافي التقليدي من الانتفاع بها دون تصرّف "2" منع استخدام أشكال التعبير الثقافي التقليدي استخدمات محينة وضارة وأو مؤذية من الناحية الثقافية والروحية "3" منع الادعاءات الزائفة أو المضللة بشأن الأصلة في المصدر والمنشأ "4" عدم ذكر المصدر عند الانتفاع	"1" المنتجات الأدبية والفنية مثل الموسيقى والفنون البصرية التقليدية "2" أداء أشكال التعبير الثقافي التقليدي "3" التصاميم "4" أشكال التعبير الثقافي التقليدي السرية "5" الأسماء والكلمات والرموز الأصلية

	<p>بأشكال التعبير الشفافي التقليدي</p> <p>"5" الحماية الدفاعية لأشكال التعبير التقليدي</p> <p>"6" الكشف دون تصريح عن، أشكال التعبير الشفافي التقليدي المخصوصية أو السرية</p>	والتقليدية
--	--	------------

ثالثا. التحليل

ألف. الالتزامات والأحكام والإمكانيات القائمة على المستوى الدولي من أجل تأمين الحماية لأشكال التعبير الثقافي التقليدي / أشكال التعبير الفولكلوري

المنتجات الأدبية والفنية

44. تُحمي المنتجات الأدبية والفنية عادة بقانون حق المؤلف، المكرس على المستوى الدولي في اتفاقية برن لسنة 1971، واتفاق ترييس لسنة 1994 فيما يتعلق بالمنتجات الأدبية والفنية التقليدية، ومعاهدة الويبو بشأن حق المؤلف لسنة 1996. ولذا، أشرنا إلى هذه الصكوك الدولية.

45. وتنص هذه الصكوك على الالتزامات والأحكام والإمكانيات التالية لحماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي الأدبية والفنية:

(أ) يجوز حماية المنتجات الأدبية والفنية التقليدية "الأصلية" بما يكفي والتي يُعرف مؤلفها أو مؤلفوها، بوجب حق المؤلف. وليس لمفهوم "الأصالة المروعة أمامها" تعريف في المعاهدات الدولية المعنية ولا تعريف عام في القوانين الوطنية. فهذه مسألة غالباً ما تبت فيها المحاكم في القضايا. ومع ذلك يمكن القول عموماً إن المصنف يكون "أصلاً" إذا كان ينطوي على درجة معينة من الجهد الفكري ولم يكن منسوباً من مصنف لشخص آخر.²¹ ويُشترط قانون حق المؤلف عموماً مستوى ضعيفاً نسبياً من الإبداع لاعتبار شرط الأصالة مستوى. ويستخلص من ذلك أن أشكال التعبير الثقافي التقليدي التي تكون مصنفات أصلية لمجتمع محلي معين، بمعنى أنها ليست سخاً عن مصنفات شخص آخر أو أشخاص آخرين، قد تكون "أصلية" بما فيه الكفاية. وقد أكدت أحكام القضاء في أنظمة قضائية مختلفة، مثل أستراليا²² والصين²³ وغيرها، أن من الممكن أن تغطي الحماية بوجب حق المؤلف أشكال التعبير المعاصرة عن التقاليد، التي تُعتبر أشكالاً من التحوير والأداء المستلهمة من المنتجات الأدبية والفنية التقليدية الموجودة من قبل، أو القائمة عليها. وتتاح الحماية المشار إليها هنا لمنتج أدبي وفي معاصر يتضمن عناصر جديدة ويكون مؤلفه (أو مؤلفوه) حياً ويعkin معرفته.²⁴ ويمكن الاطلاع أدناه على "الثغرة" القائمة فيما يخص المنتجات الأدبية والفنية المتناقلة - من جيل إلى آخر دون تغيير جوهري

(ب) وتحظى المصنفات التي لم "تُنشر" بعد والتي "لا يُعرف مؤلفوها" ويُفترض أن يكونوا من مواطني أحد البلدان الأعضاء في اتحاد برن، بالحماية بوجب حق المؤلف، عملاً بالمادة 15(4) من اتفاقية برن لسنة 1971. وقد

Ricketson, S. and Ginsburg, J., International Copyright and Palethorpe and Verhulst²¹ الصفحة 28؛ انظر أيضاً Neighbouring Rights: The Berne Convention and Beyond (New York, 2005)، الصفحات من 511 إلى 514.

م. بابونكا وماريكا وآخرون ضد شركة آندوفورن المحدودة، 209 IPR 30؛ بولون بولون ضد شركة آر آند في المحدودة للمسروقات (1998) 41 IPR 513.

²³ قرار أصدرته المحكمة الشعبية العليا في بيجين، القضية رقم 246، 17 ديسمبر 2003.

²⁴ Lucas-Schloetter، مصدر سابق، القضايا المشار إليها في الحاشية 238 وفي الصفحات من 301 إلى 304.

²⁵ WIPO/GRTKF/IC/6/3 و WIPO/GRTKF/IC/5/3

أُدرجت هذه المادة في اتفاقية برن في سنة 1967 تحديداً من أجل توفير الحماية لأشكال التعبير الشفافي التقليدي التي لا يمكن تحديد هويتها مؤلفها. وينبغي أن تعين التشريعات الوطنية "سلطة مختصة" لتمثيل المؤلف في مثل هذه الحالات، ويمكن إخطار البلدان الأخرى بشأن هذه السلطة عن طريق إعلان خطى يرسل إلى المدير العام للويبو. وحتى الآن لم ترسل إعلاناً كهذا إلا دولة واحدة، وهي الهند، علماً بأن بعض البلدان الأخرى قد سنت قوانين للحماية أسس وعمم الإعلان على المادة 15⁽⁴⁾. وقد قيل إن تعين سلطة مختصة المشار إليها وإرسال بيان بشأنه إلى الويبو وبيان أيضاً إلى البلدان الأعضاء الأخرى هي خطوات نحو التطبيق العملي للمادة المذكورة وليس إجراءات تقييم الحماية المنصوص عليها²⁶ وبتعبير آخر، فإن حماية المصنفات غير المنشورة مؤلفين غير معروفين مكتفولة بموجب الاتفاقية وأما الهدف من تعين سلطة مختصة وما يلحق به من خطوات فهو تسهيل لتطبيق الحماية وللإنفاذ لا أكثر. عملاً بالمادة 7(3) من اتفاقية برن، تتضمن مدة الحماية بعد 50 سنة من وضع المصنف "في متناول الجمهور بطريقة مشروعة"، على أن هذه المدة المنصوص عليها في الاتفاقية هي المدة الدنيا وللدول الأعضاء أن تنص في قوانينها الوطنية على مدة أطول (المادة 7⁽⁶⁾). وإن، يمكن للبلد نظرياً، أن ينص على مدة مائة سنة أو حتى ألف سنة بالنسبة للمصنفات المشار إليها في المادة 15⁽⁴⁾. أما على الصعيد الدولي، فينطبق حكم "مقارنة المدد" الذي تنص عليه المادة 7⁽⁸⁾ من الاتفاقية، ما لم تنص التشريعات الوطنية على غير ذلك. وهذا يعني أن "1" مدة الحماية تخضع لحكم المادة المعول بها في البلد المطلوب توفير الحماية فيه، ولكن² إذا كانت المدة في ذلك البلد أطول من المدة في بلد منشأ المصنف المحامي، فإن المدة الأقصر هي التي تنطبق. وهذا يعني في الواقع العملي، أن مدة أطول من المدة الدنيا قد تنطبق فقط عندما ينص البلدان معاً على هذه المدة الأطول - وإن أقل المدتین هي التي قد تنطبق. وتسمح المادة 20 من الاتفاقية للأطراف بإبرام اتفاقيات خاصة فيما بينها على أن تمنع هذه الاتفاقيات المؤلفين حقوقاً أوسع من تلك التي تمنحها الاتفاقية، أو تتضمن أحكاماً أخرى غير مخالفة للاتفاقية. وتنص المادة 7⁽³⁾ على أن البلدان غير مطالبة بحماية المصنفات التي لا تحمل اسم مؤلفها إذا قام سبب معقول لافتراض أن مؤلفها قد توفي قبل 50 سنة.

(ج) وقد تخضى المجموعات وقواعد البيانات الخاصة بأشكال التعبير الشفافي التقليدي، سواء الموجودة من قبل أو المعاصرة، بالحماية بموجب حق المؤلف. وينص اتفاقية تريبيس ومعاهدة الويبو بشأن حق المؤلف بوضوح على إمكانية حماية مجموعات المواد التي لا يغطيها حق المؤلف باعتبارها مجموعات وقواعد بيانات. وإلى جانب هذا، تكفل بعض الأنظمة القضائية حماية خاصة مخصصة لقواعد البيانات. ويمكن الإطلاع أيضاً على "السجلات وقواعد البيانات" أدناه.

46. وبالنسبة لجميع هذه المصنفات المحامية بموجب حق المؤلف (من (أ) إلى (ج) أعلاه):

(أ) يحصل أصحاب حق المؤلف على حقوق مالية تمكنهم من التصرف بجموعة الأعمال المرتبطة بحماية حق المؤلف أو منع هذه الأعمال، بما فيها النسخ والتحوير والأداء العلني والتوزيع والنقل إلى الجمهور.

²⁶ يمكن التذكير هنا بأن حق المؤلف هو حق تلقائي ولا يتوقف على أية شروط شكلية.

(ب) ويقعن أيضا بالحقوق المعنوية في نسبة المصنفات إليهم وفي الحصانة (الحق في الاعتراض على تشويه المصنف) وفي النشر (الحق في اتخاذ القرار بشأن زمان ومكان وشكل نشر المصنف أو الكشف عنه). ويرى كثيرون أن الحقوق المعنوية مفيدة بشكل خاص لأشكال التعبير الثقافي التقليدي.

(ج) وتدم الحقوق المالية 50 سنة على الأقل بعد وفاة المؤلف أو آخر مؤلف باق على قيد الحياة في حالات التأليف المشترك. وتتوقف المدة المحددة للحماية على القانون الوطني. وقد تدوم الحقوق المعنوية إلى أجل غير محدد، حسب القانون الوطني أيضا.

(د) وليس "الثبت" شرطا للحماية بموجب القانون الدولي لحق المؤلف (لها، فإن الرسوم "غير المثبتة" وغيرها من الفنون البصرية مثل الرسم على الجسد والمنحوتات الرملية قابلة من حيث المبدأ للحماية بناء على المبادئ الدولية). ويكون عائق "الثبت" واردا فقط في البلدان (ذات قوانين السوابق الأساسية) التي اختارت أن تشترط الثبات على المستوى الوطني. وإلى جانب هذا، فإن معظم أشكال التعبير الثقافي المعروضة للاستغلال هي أشكال مثبتة (مثل الفن البصري ومنتجات الحرف اليدوية) وقد يستثنى من ذلك الأداء الحي لأشكال التعبير الثقافي التقليدي (وللاطلاع عليها، انظر أدناه في "أداء أشكال التعبير الثقافي التقليدي").

(ه) وتحم الحماية بموجب حق المؤلف للمصنفات التي ألفها أكثر من مؤلف واحد، شريطة أن يكون تحديد هوية المؤلفين مكنا أو في الحالات التي يكون فيها شخص معنوي هو صاحب حق المؤلف في المصنفات.

(و) وما في شروط شكلية متصلة بحماية حق المؤلف.

(ز) وتكون الحماية قابلة للإنفاذ على المستوى الدولي من خلال اتفاقية برن لسنة 1971 واتفاق ترييس لسنة 1994. ونتيجة لهذا، تحمي أشكال التعبير الثقافي القابلة للحماية كمصنفات مشمولة بحق المؤلف في البلدان الأجنبية الأطراف في هذين الصكين على أساس "المعاملة الوطنية".

47. وتجدر الإشارة إلى أن تسجيلات أشكال التعبير الثقافي التقليدي مثل الموسيقى محمية في العديد من الولايات القضائية بموجب قانون "الحقوق المجاورة". فيما يتعلق بمثل هذه المصنفات:

(أ) تتأتى الحماية الممنوعة للتسجيلات الصوتية الخاصة بالموسيقى التقليدية (وغيرها من أشكال التعبير الثقافي التقليدي مثل الأساطير والأمثال) من اتفاقية روما لسنة 1961، واتفاق ترييس لسنة 1994 ومعاهدة الوبيو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي لسنة 1996 التي تعالج "الحقوق المجاورة". وهذه الحماية التي تحظى بها التسجيلات الصوتية حماية غير مباشرة لأشكل التعبير الثقافي التقليدي وتشجع أيضا الحفاظ عليها وأما أشكال التعبير الثقافي التقليدي المنقولة في الماضي شفويا مرة واحدة فقط، وليس بال التالي محمية بموجب القوانين الوطنية التي تشترط التثبت كشرط من شروط حق المؤلف، فيمكن أن تخضع الحماية غير مباشرة من خلال تثبيتها في تسجيل صوتي. وأصحاب الحقوق المجاورة في التسجيلات الصوتية هم في الواقع منتجو التسجيلات الصوتية، ويقعن بالحقوق الاستئثرية في النسخ والتوزيع والتأجير والإثابة. وقد يقعنون

أيضا، عملا بال المادة 12 من اتفاقية روما والمادة 15 من معايدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي لسنة 1996، بحق اختياري في المكافأة في حالة التسجيلات التي تنشر لأغراض تجارية من أجل بثها أو نقلها إلى الجمهور. ويتقاسم المنتجون هذه المكافأة العادلة مع فناني الأداء المسجل أداؤهم (انظر أدناه) في "تجليات أشكال التعبير الثقافي التقليدي". ووفقاً لبيان متفق عليه بشأن المادة 15 من معايدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي لسنة 1996، يمكن أيضاً لمنتجي التسجيلات الصوتية الخاصة بأشكال التعبير الثقافي التقليدي غير المنشورة بهدف الربح التجاري، أن يُمنحوا هذا الحق بموجب قوانين الإنفاذ الوطنية (كما يمكن ذلك للفنانين الذين يؤدون أشكال التعبير الثقافي التقليدي التي يتضمنها التسجيل، انظر أدناه). وقد اعتمد هذا البيان المتفق عليه بالتحديد ليراعي أن أشكال التعبير الثقافي التقليدي كثيراً ما تستغل على نطاق واسع في البث وأشكال أخرى من النقل إلى الجمهور عن طريق التسجيلات غير التجارية (مثل التسجيلات الإثنوغرافية).

أداء أشكال التعبير الثقافي التقليدي

48. على الرغم من رأي قائل إن الفنانين الذين يؤدون أشكال التعبير الثقافي التقليدي حتى هم محميون بموجب اتفاقية روما لسنة 1961، فقد أزالت معايدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي لسنة 1996 ومعاهدة بيجين لسنة 2012 (لم تدخل حيز النفاذ بعد) كل الشكوك بهذا الصدد، إذ إنها تحمي الآن بوضوح حقوق الفنانين الذين يؤدون "أشكال التعبير الفولكلوري".

49. وتشمل الحماية التي توفرها المعاهدة المذكورة الحقوق المعنوية وحقوقاً مالية استثنائية متعددة والحق الاختياري في المكافأة العادلة في الحالات التي يُسجل فيها الأداء في تسجيل صوتي يُنشر لأغراض تجارية، مثلما أُشير إلى ذلك أعلاه. وينطبق البيان المتفق عليه بشأن المادة 15 من المعايدة على فناني الأداء أيضاً. ولحقوق فناني الأداء مدة محددة هي 50 سنة على الأقل منذ الوقت الذي يثبت فيه الأداء في تسجيل صوتي. وإذا لم يكن الأداء مثبتاً (كالأداء الحي مثلاً)، لا يعتد بالمرة لأن الحماية لا تغطي إلا الأعمال المتراثنة.²⁷

50. حينما تدخل معايدة بيجين حيز النفاذ، فإنها ستتوفر الحماية لفناني الأداء في وسائل الإعلام السمعية البصرية، مثل السينما والتلفزيون، وللموسيقيين فيما يخص أدائهم المسجل في أي منصة سمعية بصرية. وعلى غرار معايدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي 1996، ستتوفر معايدة بيجين 2012 حقوقاً في أوجه الأداء السمعي البصري "للمصنفات الأدبية والفنية أو أشكال التعبير الفولكلوري". وستشمل الحماية المقدمة على حقوق معنوية وسلسلة من الحقوق المالية الاستثنائية، بما في ذلك الحقوق المالية في أوجه الأداء غير المثبتة، وحقوق النسخ والتوزيع والتأجير، والحق في إتاحة الأداء المثبت، والحق في البث الإذاعي والنقل إلى الجمهور. وتنحصر حقوق فناني الأداء في التثبيتات السمعية البصرية على فترة زمنية محددة لا تقل عن 50 سنة من وقت تثبيت الأداء.²⁸²⁹

²⁷ المادة 5 و 6 من معايدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي لسنة 1996.

²⁸ المواد من 5 إلى 11 من معايدة بيجين لسنة 2012.

²⁹ المادة 14 من معايدة بيجين لسنة 2012.

51. ويُمكن القول إن أداءً أشكال التعبير الثقافي التقليدي محمي إلى حد كبير بموجب القوانين الدولية للحقوق المجاورة أو لا يقل حماية عن غيره من الأداء. وتنص المواد من 5 إلى 10 من معااهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي لسنة 1996 على مجموعة من الحقوق المعنوية والمالية لصالح فناني الأداء فيما يتعلق بالجزء السمعي من أدائهم. وتضع المواد 5 إلى 11 من معااهدة بيجين لسنة 2012 سلسلة من الحقوق المعنوية والاقتصادية لفناني الأداء الذين يتم تثبيت أعمالهم في وسائل الإعلام السمعي البصري. ويبقى المدى الفعلي لهذه الحماية على المستوى الوطني رهنا بمدى وطريقة تصديق البلدان على المعاهدتين المذكورتين وتنفيذهما. ومن الجدير بالذكر أن معااهدة بيجين لسنة 2012 لم تدخل حيز النفاذ بعد³⁰ وأن الدول لم تصدق جميعها على معااهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي لسنة 1996.³¹

التصاميم

52. ينطبق معظم التحليل بشأن المنتجات الأدبية والفنية الوارد أعلاه التصاميم أيضا. فالتصاميم التقليدية التي تكون تحويراً معاصرًا للتصاميم التقليدية الأقدم، هي أهل للحماية كرسوم ونماذج صناعية ويمكن تسجيلها على هذا الأساس، وتشير وثائق أخرى إلى أمثلة من الصين وكازاخستان.³² لكن الحماية لا تشمل التصاميم الضمنية التي ترجع إلى الماضي البعيد، ولا نسخها. ييد أن التجربة محدودة فيما يخص حماية الرسوم والنماذج التقليدية.

53. ووضعت بعض الدول الأعضاء مقترحاً بشأن إمكانية طلب، كعنصر من عناصر الطلب، الكشف عن منشأ أو مصدر أشكال التعبير الثقافي التقليدي أو المعرف التقليدية أو الموارد البيولوجية/الوراثية المستخدمة أو المدرجة في التصميم الصناعي في سياق مشروع معااهدة قانون التصميم.³³

أشكال التعبير الثقافي التقليدي السرية

54. إن أحد الأساليب الفعالة لحماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي في بعض الأنظمة القضائية على الأقل هو عدم الكشف عنها، وتنظر الأحكام القضائية المعلومات المنشورة في سرياً محمية من أي كشف لاحق بموجب قانون السوابق. وفي قضية فوستر ضد ماونتفورد (1976) رقم FLR 233 رقم 29، استطاع مجتمع محلي في أستراليا أن يمنع نشر صور ومعلومات بشأن موقع وأشياء مقدسة وأشكال أخرى من التعبير الثقافي التقليدي تكتسي أهمية دينية وثقافية قصوى بالنسبة لهذا المجتمع المحلي وكان قد كشف عنها لعالم أثربولوجي بحسن نية وسرية.³⁴ ولمناقشة اعتبارات السياسة العامة المتعلقة بذلك، يمكن الاطلاع على "قضايا السياسة العامة" أدناه.

55. ويجد هذا الأسلوب من الحماية بموجب قانون السوابق صدى له في الحماية من المنافسة غير المشروعة التي تنص عليها المعاهدات الدولية للملكية الفكرية (المادة 10(ثانيا) من اتفاقية باريس لسنة 1967 والمادة 39 من اتفاق تريبيس)، والتي تشمل الحماية من الكشف عن المعلومات السرية. وأما "خيانة الأمانة"، كالذي حدث في قضية فوستر ضد ماونتفورد، فهو

³⁰ تدخل معااهدة بيجين حيز النفاذ بعد ثلاثة أشهر من إيداع 30 طرفًا مؤهلاً وثائق التصديق أو الانضمام الخاصة بها. وقد قامت بذلك 20 دولة في 25 يونيو 2018.

³¹ قامت 96 دولة بذلك في 25 يونيو 2018.

³² WIPO/GRTKF/IC/5/3؛ الويبو، التحليل الشامل.

³³ الوثيقة SCT/35/2

شكل من أشكال الممارسات "المنافاة للممارسات التجارية النزيهة"³⁵، مثلما تشير إلى ذلك المادة 39 من اتفاق تريبيس لسنة 1994.

56. ولا تتطلب حماية المعلومات السرية شروطاً شكلية ولا علاقة تعاقدية بين المجتمع المحلي والطرف المتلقى للمعلومات. لكن قد تواجه المجتمعات الأصلية وغيرها من المجتمعات المحلية عوائق عملية لإثبات حقوقها، منها مثلاً قلة سبل الحصول على الخدمات القانونية والتمويل. انظر "الفجوة العملية" أعلاه.

57. وإلى جانب هذا، وضع الباحثون في مجال الإثنوغرافيا و المجالات أخرى مؤخراً قواعد أخلاقية ومواثيق يمكن أن تفيد في الحيلولة دون إلحاق أضرار ثقافية مثل تلك التي كانت في قضية ماونتغورود (انظر أدناه المزيد تحت عنوان "الموايثيق وقواعد السلوك والعقود وغيرها من الأدوات العملية"). وقد استحدثت الويبو قاعدة بيانات يمكن البحث فيها بشأن قواعد السلوك والمواثيق المذكورة، على الموقع التالي: http://www.wipo.int/tk/en/databases/creative_heritage

الأسماء والكلمات والرموز الأصلية والتقليدية

58. في هذا الباب جانباً، وهو:

(أ) الحماية الدفاعية: تسهيء المجتمعات الأصلية إقدام الشركات والأشخاص من خارجها على استخدام كلماتها وأسمائها ورسومها وتصاميمها وغيرها من العلامات المميزة استخداماً تجاريًا وتسجيلها كعلامات تجارية و/أو أسماء حقوق على الإنترنت؛

(ب) الحماية الموجبة: الحماية الموجبة التي تقي المجتمعات الأصلية على الأسماء والكلمات والرموز الأصلية كعلامات تجارية وعلامات جماعية وعلامات تصديق وبيانات جغرافية.

59. وفي سياق الحماية الموجبة، تنص المادة 5 (خامساً) من اتفاقية باريس على رفض أو إبطال تسجيل العلامات التي تكون "مخالفة للآداب أو النظام العام ولا سيما من طبيعة يترب عليها تضليل الجمهور". وفي القوانين الوطنية للعلامات التجارية المطبقة في معظم البلدان قواعد من ذلك القبيل.

60. ويمكن تطبيق قانون المنافسة غير المشروعة العام الذي يشمل الحماية من "التمويل"، والاستفادة منه في هذا السياق.

61. وفيما يخص الحماية الموجبة، فإن المبادئ والإجراءات الدولية متاحة للمجتمعات المحلية التي ترغب في تسجيل العلامات التجارية "المميزة". ويمكن أن تكون مدة حماية العلامة التجارية غير محددة. وقد سجل أيضاً العديد من المجتمعات الأصلية علامات تجارية جماعية أو علامات تصدق (انظر أدناه) وكذلك البيانات الجغرافية.³⁶

³⁴ الويبو، التحليل الشامل.

³⁵ الحاشية 10 في اتفاق تريبيس.

³⁶ يوجه عام، فيما يخص استخدام أدوات الملكية الفكرية القائمة لحماية وتعزيز المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي، انظر دليل المنظمة لسنة 2017 الذي يحمل عنوان "حماية ثقافتكم وتعزيزها: دليل عملي عن الملكية الفكرية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية".

وصف التغرات الموجودة على المستوى الدولي وتوضيحها قدر المستطاع بالاستعانة بأمثلة

المنتجات الأدبية والفنية

62. يمكن الإشارة إلى التغرات التالية:³⁷

(أ) شرط "الأصالة": من المرجح ألا تستوفي أشكال التعبير الثقافي التقليدي التي تكون مجرد تقليد أو إعادة إبداع لأشكال موجودة من قبل شرط "الأصالة"، وألا تحصل بالتالي على الحماية كصنفات تقليدية بموجب حق المؤلف. وهذا يعني أن الأرجح ألا يُمنح مبدعيها حقوقاً مالية (من الجدير بالذكر أنه يمكن أن تطبق الحقوق المعنوية أيضاً على المصنفات في "المالك لعام" ومنها أشكال التعبير الثقافي التقليدي الموجودة من قبل). وفضلاً عن هذا، وبالنسبة لأشكال التعبير الثقافي التقليدي الحممية كصنفات عادة بموجب حق المؤلف، فإن القانون لا يتضمن أي تمييز على أساس هوية المؤلف، أي أن من الممكن أن يستوفي شرط الأصالة حتى مؤلف تعبير معاصر للفولكلور، لا يكون فرداً من المجتمع المحلي المعنى الذي نشأ فيه التعبير التقليدي. وربما يرجع هذا المجتمعات الأصلية والتقاليدية التي قد ترغب في منع الأشخاص الذين لا ينتمون إليها من المتنع بحق المؤلف في الإبداعات المشتقة من ذلك المجتمع أو تقييد قدرة هؤلاء الأشخاص على ذلك على الأقل (انظر "الحماية الدفاعية" أدناه).

(ب) حماية "النمط": إن أحد الادعاءات المتكررة جداً هي تعرض "نمط" منتج من المنتجات بمجموع أصلي للتقليد أو التملق غير المشروع. وتسمح قوانين حق المؤلف والرسوم والنماذج بتقليد العناصر غير الأصلية أو الأفكار والمفاهيم التي يتضمنها المصنف، وهو ممارسة واسعة الانتشار لأن الإبداع يُغذى ويستلهم من أعمال الآخرين. فحتى في حالة منح حق المؤلف لتعبير ثقافي جديد قائم على التقليد، فإن الحماية بموجب حق المؤلف لا تمنع في حد ذاتها من تملك "النمط" التقليدي للمصنف الحمي. وقد تُحمي عناصر في النمط بقدر ما يحتوي عليه النمط من تعبير أصلي. وإلى جانب هذا، قد يكون قانون المنافسة غير المشروع وجريمة التمويه حسب قانون السوابق عنصرين مساعدين في هذا الصدد (انظر أدناه). ويمكن أن يتصل بحماية نمط في حد ذاته، كموضوع للحماية، أو بالحماية من مدلول أو تصوير مضلل قائم على استخدام نمط ما أو صور أو رموز مميزة. وفي الواقع، فإن السمعة المرتبطة بأشكال التعبير الثقافي التقليدي مثلما يجسدها أو يصورها "النمط" المميز لها، هي التي تتعرض في أغلب الأحيان للتملق غير المشروع.

(ج) الملكية: في حالات أشكال التعبير الثقافي التقليدي الضمنية أو الموجودة من قبل، في بعض الأنظمة الوطنية قد لا تُتاح الحماية بموجب حق المؤلف للمنتوجات التي لا يمكن تحديد هوية مؤلفها أو مؤلفيها مجتمع محلي أو يسعى إلى الحصول على الحماية. وبعبارة أخرى، فإن المنتجات المستحدثة جماعياً مع مرور الزمان على يد مؤلفين مجهولين، قد لا تكون محمية بموجب حق المؤلف. ومع ذلك فإن هناك إمكانية واحدة للحماية، وهي

³⁷ لا يغطي شرط التثبت هنا باعتباره "فرغة" لأنه ليس شرطاً من الشروط التي ينص عليها القانون الدولي لحق المؤلف.

الحماية التي توفرها المادة 15(4) من اتفاقية برن، المشار إليها أعلاه.³⁸ ومن عيوب هذه المادة أنها اختيارية ولا تتضمنها معظم القوانين الوطنية، وأن مدة حماية هذه المصنفات مقصورة على 50 سنة على الأقل منذ وضعها "في متناول الجمهور على نحو مشروع"، وأنها لا تذكر صراحة دور المجتمعات المحلية بل تذكر "سلطة مختصة" تمارس الحقوق نيابة عن المؤلف. وهذه الحماية المنصوص عليها في المادة المذكورة آنفاً مقيمة أيضاً أياًًضاً بالمادة 7(3) من اتفاقية برن التي تبين أن البلدان لا تلتزم بحماية المصنفات التي لا تحمل اسم مؤلفها إذا كان سبب معقول لافتراض أن مؤلفها قد توفي منذ 50 سنة.

(د) مدة الحماية: تصل عموماً مدة الحماية بموجب حق المؤلف إلى 50 سنة بعد وفاة المؤلف، أو 70 سنة في بعض الأنظمة القضائية. وتنص اتفاقية برن لسنة 1971 على 50 سنة كأدنى فترة للحماية، وللبلدان حرية حماية حق المؤلف لمدة أطول. بيد أن وضع حد زمني لمدة الحماية يعتبر عاملاً جزءاً لا يتجزأ من نظام حق المؤلف؛ إذ يقوم هذا النظام على مفهوم تحديد مدة الحماية لكي تؤول المصنفات في نهاية المطاف إلى الملك العام. ويعني هذا أن مدة الحقوق المعنوية كثيرة ما تكون غير محددة في العديد من القوانين الوطنية، بينما تختلف مدة الحقوق المالية بشكل كبير حسب القوانين الوطنية.

(ه) الاستثناءات والتقييدات: يشير عنصر "الملك العام" في نظام الملكية الفكرية³⁹ انتقاداً واحتاج بعض المجتمعات المحلية الأصلية باعتباره مفهوماً لا يعترفون به. وإلى جانب هذا، تُنتقد بعض الاستثناءات والتقييدات المحددة والدارجة في قانون حق المؤلف باعتبارها غير مناسبة لأشكال التعبير الشفافي التقليدي، ومنها مثلاً الاستثناءات التي تسمح بنسخ منحوتات أو مصنفات فنية من الحرف اليدوية معروضة بشكل دائم في مكان عام، في صور فوتوغرافية أو رسوم وغيرها من الطرق بدون إذن.⁴⁰ وعلى غرار ذلك، كثيرة ما تسمح قوانين متصلة بحق المؤلف الوطنية لدور المحفوظات والمكتبات العامة بنسخ المصنفات وإتاحتها للجمهور. وأعربت المجتمعات المحلية الأصلية عن استهجانها هذه الأنواع من الاستثناءات والتقييدات. وقد عالجنا موضوع المدة المحددة للحماية بموجب حق المؤلف والحقوق المجاورة في فصل سابق.

(و) الحماية الدفاعية: يطرح السؤال هنا عما إذا كان ينبغي وكيف ينبغي وضع قواعد بشأن المصنفات المشتبكة التي أبدعها مؤلفون ليست لهم صلة بالتقاليد والمواد الثقافية التي كانت موضوع تحويلهم أو مصدر إلهامهم. ويمكن أن تتطبق هذه المناقشة على التصاميم أيضاً. وقد ناقشنا باستفاضة،⁴¹ أن من الممكن حماية المصنفات المشتبكة من المواد المدرجة في الملك العام بموجب حق المؤلف، لأن أي أداء أو توزيع أو تحويل أو تجميع جديد لمواد الملك العام أو حتى "إعادة جمع" هذه المواد في نسق رقمي وتلوينها وما إليه، يمكن أن ينتج تعبيراً مميزاً جديداً يكون "أصلياً" بما يكفي. بل قد يستوفي شرط الأصالة المؤلف الذي لا يكون فرداً من المجتمع المحلي الذي نشأ

³⁸ إمكانيات الأخرى التي كثيرة ما تناقش لمعالجة مسألة الملكية هي الحماية المتاحة بموجب حق المؤلف للمصنفات التي لا تحمل اسم مؤلفها والمصنفات المشتركة أو الجماعية. لكن هذه الخيارات تعتبر غير لائقة عموماً، ولم تواصل مناقشتها. انظر WIPO/GRTKF/IC/5/3.

³⁹ انظر مذكرة عن معاني مصطلح "الملك العام" في نظام الملكية الفكرية مع إشارة خاصة إلى حماية المعرف التقليدية وأشكال التعبير الشفافي التقليدي /الغولكور، الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/17/INF/8.

⁴⁰ McDonald, I ، مصدر سابق، الصفحة 44.

⁴¹ انظر بالأخص WIPO/GRTKF/IC/5/3 و WIPO/GRTKF/IC/6/3.

فيه التعبير التقليدي. وفي هذا السياق، يمكن للمجتمعات المحلية أن تسعى إلى الحصول على شكل من أشكال الحماية الداعية لمنع المؤلفين الذين لا ينتمون إلى المجتمع المحلي المعنى من التمتع بحق المؤلف في الإبداعات المشتقة من التقاليد الثقافية لذلك المجتمع أو على الأقل تقيد قدرة هؤلاء المؤلفين على ذلك.

(ز) ملكية التسجيلات والوثائق: فيما يتعلق بالتسجيلات والوثائق الخاصة بأشكال التعبير الثقافي التقليدي، بما فيها التجليلات التقليدية، فإن أحد العيوب هو منح الحماية الموصوفة أعلاه للمنتج الذي لا يكون أو قلماً يكون فرداً من المجتمع المعنى. بل في الغالب باحث في مجال الموسيقى الإثنية أو الفولكلور أو هاوي تجميع وتحتاج الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في بعض الأحيان بالقول إن حقوقها ومصالحها، بما فيها تلك التي تدخل في إطار القوانين العرفية والأصلية، لا تراعي بشكل لائق عند تسجيل أشكال التعبير الثقافي التقليدي وتوثيقها لأول مرة على يد الباحثين في مجال الفولكلور وغيرهم من العاملين الميدانيين أو عندما تُعرض لاحقاً وتتاح للجمهور في المتاحف ودور الحفظات وغيرها من الدور. يجد أن أنشطة الباحثين في مجال الفولكلور وهواة التجميع والعاملين الميدانيين والمتحف ودور الحفظات وغيرها مهمة للغاية من أجل وقاية الأشكال الملموسة وغير الملموسة من التراث الثقافي والحفاظ عليها وصيانتها ونقلها إلى الأجيال القادمة. وتضطلع المؤسسات الثقافية أيضاً بدور تعليمي قيم. وتبذر هذه المسألة في الواقع التضارب الذي يمكن أن ينشأ بين مفهوم "الواقية" ومفهوم "الحماية" مثلاً أشير إلى ذلك سابقاً، لأن الواقية نفسها قد تنذر بغياب الحماية وقد تعرّض دون قصد أشكال التعبير الثقافي التقليدي في "المملكة العام" للاستغلال غير المرغوب فيه. ولمعالجة هذه القضية، حددت المنظمات والجمعيات المهنية، مثل مجلس المتاحف الدولي، والمؤسسات الثقافية ممارسات ووضعت قواعد أخلاقية وسلوكية قيمة في مجال الملكية الفكرية، ومواثيق وعقود نموذجية. ويمكن الاطلاع على العديد منها في قاعدة بيانات الويبو التي يمكن البحث فيها على العنوان التالي:

(انظر أيضاً أدناه "المواضي
وقواعد السلوك والعقود وغيرها من الأدوات العملية").⁴²

63. ومن أمثلة ذلك:

(أ) نسخ أشخاص من خارج مجتمع أصلي رسوماً، بما فيها نقوشاً على الصخر، من صنع أشخاص من المجتمع الأصلي، على سجاد وملابس وقمصان وفساتين وغيرها من الأقمشة وعلى بطاقات المعايدات ثم قاموا بتوزيعها وعرضها للبيع. وعرضت كذلك بعض الفنون التقليدية على الإنترنت كورق جدران. ونسخت أيضاً أشكال من الوشم التقليدي واستُخدمت خارج نطاقها التقليدي؛

(ب) وأخذت مقاطع من الموسيقى التقليدية ومزجت رقمياً مع إيقاعات رقص "الموسيقى التقنية" لإصدار ألبوم راج أكثـر في من "الموسيقى العالمية" وهو محـي بوجـب حق المؤـلف؛

⁴² ويمكن الاطلاع على معلومات إضافية حول القضية المرتبطة بتوثيق أشكال التعبير الثقافي التقليدي في المنشورات التالية. Torsen and Anderson, "Intellectual Property and the Safeguarding of Traditional Cultures, Legal Issues and Practical Options for Museums, Libraries and Archives", الويبو، سنة 2010، و"وثيق المعرف التقليدية – مجموعة أدوات"، الويبو، سنة 2017.

(ج) ولإمداد سوق الهدايا التذكارية، تعرضت الفنون والحرف اليدوية (مثل السلال المنسوجة والرسوم والمنقوشات الصغيرة) تستخدم أنماط فنية تقليدية عامة، للنسخ والتقليد والإنتاج بكميات كبيرة على مواد غير تقليدية مثل القمصان ومناديل الشاي والخscarer وأوراق اللعب والبطاقات البريدية والأقراس التي توضع تحت الألوكاب ومبردات المشروبات والاليوميات وبسط فأرة الحاسوب؛

(د) وأدرج في نحت رمز تقليدي مقدس. وطالب النحات بحق المؤلف في النحت لكن المجتمع المحلي يدعى بأنه استخدم الرمز دون موافقة هذا المجتمع؛

(ه) وأتحت مؤسسة ثقافية تسجيلات إثنوغرافية فيها مواد تفشي طقوس التقليدين، لأغراض تثقيفية وتجارية. وليس المجتمع المحلي صاحب الحقوق في هذه التسجيلات وليس لديه أي أساس قانوني بموجب قانون الملكية الفكرية يستند إليه للاعتراض على ذلك.

أداء أشكال التعبير الثقافي التقليدي

64. أشرنا أعلاه، إلى أن أداء أشكال التعبير الثقافي التقليدي محظي إلى حد كبير بموجب القوانين الدولية الخاصة بالحقوق المجاورة، لا سيما معاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي لسنة 1996 ومعاهدة بيجين لسنة 2012. ومع ذلك، يمكن ذكر العيوب التالية التي تشوب هذا النوع من الحماية:

(أ) تكون الحماية لفائدة الفنانين الذين يؤدون أشكال التعبير الثقافي التقليدي، وليس لصالح المجتمع المحلي المعنى بالأمر، لا سيما في الحالات التي لا ينتهي فيها فنان الأداء إلى ذلك المجتمع المحلي. وعندما يكون فنان (فنانو) الأداء من المجتمع المحلي نفسه، من الأرجح أن يستفيد هذا المجتمع مباشرة من هذه الحماية؛

(ب) وما أن معاهدة بيجين لم تدخل حيز النفاذ بعد، لا تحمي معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف حاليا إلا بعض أنواع الأداء السمعي. وينطبق هذا على جميع أشكال الأداء، وليس على تجليات أشكال التعبير الثقافي التقليدي فقط؛

(ج) ومرة أخرى بما أن معاهدة بيجين لم تدخل حيز النفاذ بعد، تقتصر حقوق فناني الأداء على القطاع السمعي البصري (وهذا أمر عام كذلك ولا يتصل بأشكال التعبير الثقافي التقليدي). ومعوجب المادة 19 من اتفاقية روما لسنة 1961 "يتوقف تطبيق" المادة 7 بمجرد موافقة فنان الأداء على إدراج أدائه في ثبيت بصري أو سمعي بصري. ويعني هذا أن حقوق فناني الأداء باستثناء حق التثبيت محسومة في القطاع السمعي البصري؛

(د) وتظل حقوق فناني الأداء سارية مدة 50 سنة على الأقل في الحالات التي يثبت فيها الأداء في تسجيل صوتي أو 20 سنة بموجب اتفاقية روما. ولا تنطبق هذه المدة على أشكال الأداء غير المشتبه. وبالتالي، يمكن ألا تعتبر مسألة مدة الحماية "ثغرة" في حد ذاتها.

65. ومن أمثلة ذلك: تم تسجيل أداء حي لاغاني ورقصات أشخاص في مجتمع أصلي على الفيديو ونسخ ونشر هذه التسجيلات لاحقا على أقراص فيديو رقمية وعلى الإنترنت.

التصاميم

66. مثلًا هو حال المنتجات الأدبية والفنية، فإن الرسم والمنادج (أي التصاميم) القديمة فعلاً ليست محمية لأنها ليست "جديدة" أو "أصلية". إضافة إلى ذلك، فإن مدة حماية التصاميم أقصر من مدة حماية المصنفات بموجب حق المؤلف. وتتوقف حماية التصاميم أيضاً على التقيد ببعض الشروط الشكلية.

67. ومن أمثلة ذلك: قام أشخاص من غير المجتمع الأصلي بنسخ وتسويق تصاميم محسدة منسوجات وسجاد وأقمشة وملابس منسوجة أو مصنوعة يدوياً.

أشكال التعبير الثقافي التقليدي السرية

68. أشرنا في السابق إلى أن المادة 39 من اتفاق تريبيس والمادة 10(ثانياً) من اتفاقية باريس يمكن أن توفر في بعض الحالات الحماية الكافية لأشكال التعبير الثقافي التقليدي السرية، على أن هاتين المادتين ربما تتطابقان بالأساس على المعلومات الصناعية والتجارية. ييد أن أشكال التعبير الثقافي التقليدي السرية ليست جميعها معلومات قيمة من الناحية التجارية. وكثيراً ما يؤدي الكشف عن هذه الأشكال من التعبير، مثلما تبين قضية ماوتفورد المشار إليها أعلاه، إلى ضرر ثقافي وروحي أكثر مما يؤدي إلى ضرر مالي. وبالتالي، فيمكن اعتبار ذلك ثغرة في حماية المعلومات غير المكشوف عنها والمعلومات السرية.

69. وفضلاً عن ذلك، ليس من المؤكد أن جميع أشكال التعبير الثقافي التقليدي السرية سُتعتبر "سرية" لهذا الغرض. وقد كُشف عن العديد من أشكال التعبير الثقافي التقليدي داخل المجتمع المحلي الذي يمكن أن يضم العديد من الأشخاص الذين يعيشون في مناطق شاسعة وفي أكثر من وسط واحد، مثل الوسط الريفي والوسط الحضري. وبعبارة أخرى، قد لا تتضح أحياناً الأوساط التي يمكن الكشف فيها عن أشكال التعبير الثقافي التقليدي السرية دون أن تفقد صفتها السرية.

70. ومن أمثلة ذلك: نشر عالم أنثروبولوجي معلومات سرية كُشف له عنها (انظر قضية ماوتفورد أعلاه). وفي بعض الحالات، كشفت متاحف ودور للمحفوظات وغيرها من المؤسسات المماثلة عن معلومات سرية دون قصد.

الأسماء والكلمات والرموز الأصلية والتقليدية

71. في سياق الحماية الدافعية وكما أشير آنفاً إلى أن القانون الدولي للعلامات التجارية ينطوي على إمكانية رفض أو إبطال تسجيل العلامات التي تكون "مخالفة للآداب أو النظام العام ولا سيما من طبيعة يترتّب عليها تضليل الجمهور".

72. وبالرغم من أن هذه الحماية تبدو كافية عموماً، فقد تكون فيها "ثغرة" لأن في عبارة "مخالفة للآداب" وعبارة "مخالفة للنظام العام" مفهومين واسعين ينفذان في إطار القوانين واللوائح والأحكام القضائية الوطنية التي تنشئ معايير الآداب العامة أو تضليل الجمهور المطبقة في بلد معين. وتحتختلف هذه المعايير، عند تطبيقها على طلبات تسجيل العلامات التجارية، اختلافاً كبيراً باختلاف القوانين الوطنية، والأمر كذلك بالنسبة لمفهوم الجمهور الذي يقاد عليه مستوى التضليل أو الأذى. ويستلزم تفسير هذين المفهومين حكماً تقديرياً يصدره موظفو مكاتب العلامات التجارية وأهل القضاء، الذين لا يكون لدى الكثير منهم آية تجربة بشأن المجتمعات المحلية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي. وبالإضافة إلى ذلك، لن يمنع قانون العلامات التجارية استخدام الأسماء والكلمات والرموز الأصلية والتقليدية "مخالفة للآداب" أو "المخالفة للنظام العام" أو "ذات طابع يضلّل

الجمهور" ، إذا لم يطلب المستخدم تسجيل علامة تجارية، كما أنه لن يمنع استخدام أو تسجيل أسماء أو كلمات أو رموز أصلية أو تقليدية التي لا تعتبر "مخالفة للآداب" أو "مخالفة للنظام العام" أو "ذات طابع لخداع الجمهور" (على الرغم من أنه قد تُطبق أسباب أخرى للرفض).

73. وفي سياق الحماية الإيجابية، على الرغم من إتاحة المبادئ والإجراءات الدولية للمجتمعات التي ترغب في تسجيل العلامات التجارية المميزة، فإن نظام العلامات التجارية لا يوفر نظام حماية شامل لأنه سيكون مكلفاً للغاية لتسجيل جميع الأسماء والكلمات والرموز الأصلية والتقليدية المرتبطة بمجمع ما. وبالإضافة إلى ذلك، قد يتطلب قانون العلامات التجارية استخدام العلامات في سياق التجارة لتكسب المصداقية، مما قد يسبب مشاكل بالنسبة لأشكال التعبير الثقافي التقليدي المقدسة والسرية.

74. ولهذه الأسباب، اتخذت بعض البلدان والمنظمات الإقليمية تدابير للحماية من الانتفاع بأشكال التعبير الثقافي التقليدي كعلامات تجارية. انظر أدناه "الخيارات الحالية أو التي يمكن وضعها لمعالجة أية ثغرات محددة، بما فيها الخيارات القانونية وغيرها سواء على المستوى الدولي أو الإقليمي أو الوطني".

75. ومن أمثلة ذلك: انتفاع مؤسسة من خارج مجتمع أصلي انتفاعاً تجاريًا بكلمات المجتمع الأصلي وأسمائه ورموزه الأصلية فيما يخص شعارات المؤسسة والمعدات الرياضية والأزياء والفرق الرياضية والألعاب والسيارات والأسلحة والمنتجات الكحولية.

اعتبارات مفيدة للبت في الحاجة إلى معالجة تلك الثغرات من عدمها

76. يبقى اتخاذ القرارات المتعلقة بما إذا كان ينبغي أم لا معالجة أية من الثغرات المحددة أعلاه، في يد المشاركين في اللجنة. ويستعرض هذا القسم بعض الاعتبارات والعوامل التي قد يرغب المشاركون فيأخذها بعين الاعتبار عند اتخاذ هذه القرارات.

معالجة الثغرات على المستوى الدولي أو الإقليمي أو الوطني

77. قد يكون أحد الاعتبارات المستوى الذي يمكن أو ربما يجب معالجة ثغرة عليه. بعض الثغرات تتطلب معالجتها على المستوى الدولي، عن طريق صك دولي من نوع ما⁴³ على سبيل المثال، ويمكن معالجة ثغرات أخرى على المستوى الإقليمي أو الوطني أو المحلي. ولا تتطرق هذه الوثيقة إلى مجموعة الخيارات المتاحة بشأن أنواع الصكوك التي قد ترغب الدول في اعتمادها، والتي نوقشت في الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/12/6.

التشريعات والمارسات وتكوين الكفاءات

78. يمكن معالجة الثغرات من خلال الإجراءات التشريعية (مثل إصدار معايير قانونية جديدة أو تحسين المعايير القائمة، سواء على المستوى الدولي أو الإقليمي أو الوطني)، أو وضع أدوات عملية (مثل إعداد عقود نموذجية للتعويض/تقاسم المنافع أو مواثيق للبحث أو وضع أنظمة الترخيص) أو تكوين الكفاءات (مثل تعزيز قدرة المجتمعات المحلية على التفاوض مع الغير على نحو فيه مزيد من المساواة) أو تشكيله من هذه الإجراءات.

⁴³ انظر WIPO/GRTKF/IC/12/6 للاطلاع على مجموعة من الخيارات بشأن الأشكال التي يمكن أن يأخذها صك دولي.

البيئة القانونية والسياسة العامة

79. يمكن أن يكون أحد الاعتبارات المستوى الذي وصلت إليه مناقشة موضوع حماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي في منتدیات أخرى أو مدى حماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي بالفعل بموجب صكوك قانونية في مجالات أخرى من مجالات السياسة العامة. وعلى سبيل المثال، تعالج اتفاقيتان لليونسكو موضوع التعبير الثقافي التقليدي، وهما اتفاقية صون التراث الثقافي غير المادي لسنة 2003، واتفاقية حماية وتعزيز تنوّع أشكال التعبير الثقافي لسنة 2005، اللتان نوقشتا في وثائق سابقة. وتناقش حماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي أيضاً في بعض المنتديات الخاصة بحقوق الإنسان وقضايا المجتمعات الأصلية ويشير إليها كذلك إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية⁴⁴. واتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بالشعوب الأصلية والقبلية رقم 169 فائدة أيضاً في هذا الصدد. وقد يكون أحد العوامل اختيار الأفضل التي يمكن أن تكمل وتدعم بها هذه المسارات المتنوعة بعضها البعض.

80. ويمكن الاستفادة أيضاً مما يدور من مناقشات داخل الويبو بشكل مباشر. وأحد عناصر جدول أعمال الويبو بشأن التنمية، على سبيل المثال، هو: "تحت اللجنة الحكومية الدولية على الإسراع في مسارها بشأن حماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفالكلور، من غير إخلال بأي نتائج بما فيها إمكانية وضع صك دولي واحد أو أكثر".

قضايا السياسة العامة

81. قد يرغب المشاركون في اللجنة أيضاً في بحث سبب ظهور التغرات المحددة في المقام الأول وتداعيات معالجتها في السياسة العامة.

82. وتشير إمكانية حماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي عدداً من القضايا الثقافية والاقتصادية والاجتماعية والتجارية المعقدة. وقد ناقشت وثائق سابقة قضايا السياسة العامة مناقشة مستفيضة.⁴⁵

83. وبالنسبة لسياسة الملكية الفكرية، يمكن تقييم حماية أو عدم حماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي من حيث الآثار التي ستكون لهذه الحماية على تعزيز وحماية الإبداع والابتكار كعنصر مساهم في التنمية الاقتصادية المستدامة، بما فيها تنمية المجتمعات المحلية والريفية. ومن المفيد تقييم الدعوات إلى حماية غير محددة لأشكال التعبير الثقافي التقليدي أو إلى حماية "المط" على سبيل المثال، من منظور المبادئ الأساسية لنظم الملكية الفكرية المعنية وإضافة إلى هذا، فإن وضع إطار مبدئي مناسب تدرج فيه حماية الملكية الفكرية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي يستدعي فيها أوضاع دور ومدى وحدود ما يطلق عليه "الملك العام" وانعكاسات حماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي على "الملك العام". وأحد التحديات الرئيسية على مستوى السياسة العامة التنسيق بين أية حماية جديدة تتيح لأشكال التعبير الثقافي التقليدي مع نظم الملكية الفكرية القائمة وغيرها من النظم.

⁴⁴ متاح للجنة في الوثيقة 6 WIPO/GRTKF/IC/12/INF/6.

⁴⁵ WIPO/GRTKF/IC/5/3 و WIPO/GRTKF/IC/6/3 و WIPO/GRTKF/IC/7/3.

⁴⁶ انظر وثيقة الويبو 3 WIPO/GRTKF/IC/5/3، الفقرات من 22 إلى 33، والوثائق اللاحقة.

84. ومع ذلك، فإن حماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي تعني أيضا مجالات مممة أخرى على مستوى السياسة العامة. وقد يرغب المشاركون في اللجنة في بحث حماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي، مثلاً من منظور: صون التراث الثقافي وقوايته، وحرية التعبير. واحترام حقوق ومصالح ومتطلبات المجتمعات الأصلية وغيرها من المجتمعات التقليدية، والإقرار بالقوانين والمواثيق والمارسات العرفية، والنفاد إلى المعرف ونطاق "المملك العام"، ورفع تحديات التعددية الثقافية؛ والنوه بالتنوع الثقافي، بما فيه التنوع اللغوي، وتنوع أشكال التعبير الثقافي.

الأهداف الاقتصادية والثقافية والاجتماعية

85. إن إيجاد الحلول لهذه القضايا على مستوى السياسة العامة يذكر بال الحاجة إلى توضيح الأهداف الاقتصادية والثقافية والاجتماعية الأوسع المراد تحقيقها من خلال حماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي، مثلاً ناقشناه أعلاه. وقد حددت وثائق سابقة مجموعة من الأهداف المشود تحقيقها من خلال حماية التعبير الثقافي التقليدي، ومنها:

- (أ) الإقرار بقيمة أشكال التعبير الثقافي التقليدي;
- (ب) تشجيع احترام أشكال التعبير الثقافي التقليدي;
- (ج) تلبية الاحتياجات الفعلية للمجتمعات المحلية;
- (د) منع التملك غير المشروع لأشكال التعبير الثقافي التقليدي;
- (هـ) تكين المجتمعات المحلية؛
- (و) دعم الممارسات العرفية وتعاون المجتمعات المحلية؛
- (ز) الإسهام في صون الثقافات التقليدية؛
- (ح) وتشجيع الابتكار والإبداع في المجتمعات المحلية؛
- (ط) النوه بالحرية الفكرية والفنية والبحث والتبادل الثقافي بشروط منصفة؛
- (ي) الإسهام في التنوع الثقافي؛
- (ك) النوه بالتنمية التجارية المشروعة على مستوى المجتمعات المحلية؛
- (ل) استبعاد حقوق الملكية الفكرية غير المصرح بها؛
- (م) تعزيز اليقين والشفافية والثقة المتبادلة؛
- (ن) مراقبة الطرق التي تستخدم بها أشكال التعبير الثقافي التقليدي خارج السياق التقليدي والعرفي؛
- (س) تشجيع التقاسم المنصف للمنافع المتأتية من استخدام أشكال التعبير الثقافي التقليدي بموافقة مسبقة مستنيرة؛
- (ع) تأمين الحقوق التي سبق وأن أكتسبها الغير وكفالة اليقين القانوني والمملك العام الوافر والميسر؛
- (ف) المساعدة في منع منح حقوق الملكية الفكرية أو إعمالها عن خطأ لحماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي.

قضايا تقنية وقانونية معينة

86. قد يرغب المشاركون في اللجنة أيضاً في تقييم معالجة الشغارات من منظور القضايا التقنية والقانونية المعينة التي سبق تحديدها كعناصر أساسية ينبغي بحثها فيما يتصل بالملكية الفكرية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي وهي:

- (أ) ما هي الأهداف المرجوة من حماية الملكية الفكرية لأشكال التعبير الثقافي التقليدي؟

- (ب) ما هي أشكال التعبير الثقافي التقليدي التي ينبغي حمايتها؟
- (ج) من ينبغي أن يستفيد من أي من هذه الحماية أو يمتلك حقوق أشكال التعبير الثقافي التقليدي القابلة للحماية؟
- (د) ما هي أشكال السلوك أو الأفعال المتعلقة بأشكال التعبير الثقافي التقليدي القابلة للحماية التي ينبغي اعتبارها غير مقبولة أو غير قانونية؟
- (ه) هل هناك أي استثناءات أو قيود مرتبطة بأشكال التعبير الثقافي التقليدي القابلة للحماية؟
- (و) لكم من الوقت ينبغي منح الحماية؟
- (ز) هل ينبغي أن يكون هناك أي شكليات (مثل الفحص والتسجيل)؟
- (ح) كيف ينبغي أن تدار الحقوق؟
- (ط) ما هي العقوبات أو الجزاءات التي ينبغي تطبيقها على السلوك أو الأفعال التي تعتبر غير مقبولة أو غير قانونية؟
- (ي) هل ينبغي أن يكون للحقوق المعترف بها حديثاً في أشكال التعبير الثقافي التقليدي تأثير رجعي؟
- (ك) كيف ينبغي معاملة أصحاب الحقوق / المستفيدين الأجانب؟

القضايا العملية: إدارة الحقوق والتقييد بها

87. ينبغي أن يمكن تطبيق الحماية وإنقاذها من الناحية العملية، لا سيما من وجهة نظر المجتمعات التقليدية، وألا تقيّم أعباء إدارية مفرطة بالنسبة لأصحاب الحقوق أو المشرفين عليها. وقد أقر على نطاق واسع بوجوب دعم حماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي بتوفير المساعدة التقنية المناسبة وتعزيز الكفاءات ودعم التوثيق عندما ترغب فيه المجتمعات المحلية.

الخيارات الحالية أو التي يمكن وضعها لمعالجة آية ثغرات محددة، بما فيها الخيارات القانونية وغيرها، سواء على المستوى الدولي أو الإقليمي أو الوطني

88. أحد الخيارات هو سن قانون خاص وقائم بذلك لتوفير الحماية لأشكال التعبير الثقافي التقليدي ولمعالجة الثغرات المحددة في قانون الملكية الفكرية العادي. وقد سن عدد من البلدان والمنظمات الإقليمية قوانين من هذا القبيل. وعمدت بلدان عديدة إلى توفير حماية خاصة لأشكال التعبير الثقافي التقليدي في إطار تشريعات حق المؤلف، وعمدت بلدان أخرى إلى إقامة حماية شبيهة بالملكية الفكرية للتعبير الثقافي التقليدي في تشريعات أخرى، مثل التشريعات المتعلقة بضمان التراث الثقافي وبالمارسات التجارية. وترتبط نصوص هذه القوانين على موقع الويب على الإنترنت⁴⁷، وكان العديد منها موضوع تحليل ومقارنة في وثائق سابقة للجنة.⁴⁸ ويمكن لمثل هذه القوانين والتدابير أن تعالج على نحو شامل الثغرات المحددة وأن تقدم شكلاً مكملاً للحماية تكون مصمماً خصيصاً لصالح أشكال التعبير الثقافي التقليدي. فهذه القوانين قد تنص مثلاً على حقوق للمجتمعات المحلية ممددة غير محددة. وسن مثل هذا القانون قرار سياسي تتبعه الدول الأعضاء، بمراعاة الاعتبارات السياسية والعملية والتقنية مثل تلك التي أُشير إليها أعلاه.

⁴⁷ .http://www.wipo.int/tk/en/databases/tklaws

⁴⁸ WIPO/GRTKF/IC/5/INF 3، التحليل الشامل للويبيو.

89. وقد ركز هذا القسم بالتحديد على إجراءات تكيف وتحسين معينة لقوانين الملكية الفكرية القائمة والمناسبة والخيارات غير القانونية التي تعالج التغرات المحددة. ومن المقترن أن تكون إجراءات التكيف والتحسين هذه مخصصة لتلبية الاحتياجات الخاصة لأصحاب أشكال التعبير الثقافي التقليدي ومصممة حسب مزاياها الخاصة ولا تستبعد الخيارات بعضها البعض بالضرورة.

المجتمعات الأدبية والفنية

الاعتراف بحقوق المجتمعات المحلية ومصالحها

90. كانت المحكمة على استعداد للاعتراض بمصالح المجتمعات المحلية في مصنف محظوظ بوجوب حق المؤلف. وفي قضية بولون بولون ضد شركة آر إن دي المحدودة للمنسوجات (1998) رقم 513 IPR 41⁴⁹ في أستراليا، رأت المحكمة أن الفنان المتنبي إلى مجتمع أصلي متى حصل على إذن من مجتمعه الأصلي لإبداع مصنف فني وفقاً لشروط القانون العربي وللعادات، قد تقع عليه التزامات استئمانية بأن يحافظ على سلامة ثقافة المجتمع. وقد تنشأ مثل هذه الالتزامات الاستئمانية عن العلاقة بين الفنان والمجتمع المحلي بوصفها علاقة استئمان وثقة متبادلة. ويندرج القانون العربي ضمن الإطار الفعلي الذي يميز هذه العلاقة. وبناءً على العلاقة الاستئمانية، فإن الحق الأولي للمجتمع المحلي هو اتخاذ إجراءات ضد الفنان لإنفاذ التزاماته الاستئمانية إذا أخل بها.

الحقوق المعنوية الجماعية للمجتمعات المحلية

91. قد تلبي الحقوق المعنوية (الحقوق في المطالبة بنسب المصنف إلى مؤلفه والاعتراض على معاملة ضارة) الاحتياجات المتعلقة بأشكال التعبير الثقافي التقليدي ويمكن أن تكون مدتها غير محددة (انظر أعلاه). ييد أنها تكون، شأنها شأن الحقوق المالية التي يتضمنها حق المؤلف، مرتبطة بمؤلف أو مؤلفين لا يمكن تحديد هويتهم. ويمكن أن تكون هذه الحقوق المعنوية موضوعاً للمزيد من البحث. وفي سنة 2003، عممت الحكومة الأسترالية مشروع قانون أولي بشأن الحقوق المعنوية للسكان الأصليين يرمي إلى حماية المصالح الثقافية للمجتمعات الأصلية.⁵⁰ واعتبر مشروع القانون أداة يمكن للشعوب الأصلية أن تمنع بها إلحاق الضرر بالمصنفات التي تستند إلى تقاليدها وعاداتها ومعتقداتها. وانتقد أفراد من السكان الأصليين وغيرهم من أصحاب مصالح جوانب من مشروع القانون المقترن. مع ذلك يُشرع مشروع القانون كقانون.

92. ومن الجدير التذكير بأن حماية الحقوق المعنوية يمكن أن تدوم وغالباً ما تدوم لعدة غير محددة وهي كذلك في العديد من القوانين الوطنية. وفي الواقع، يستمر تطبيق الحقوق المعنوية فيما يتصل بالمصنفات التي انتقلت إلى الملك العام ويمكن أن تشمل أشكال التعبير الثقافي الموجودة من قبل.

⁴⁹ انظر 'Janke, Terri, 'Minding Culture – The Protection of Traditional Cultural Expressions'.

⁵⁰ بيان وفد أستراليا (131)، الفقرة WIPO/GRTKF/IC/5/15.

توضيح نطاق المادة 15(4) من اتفاقية برن

93. ظل استخدام المادة 15(4) محدوداً في الواقع، وقد يكون من المفيد بحث أسباب ذلك. واقتُرِح في مناقشات اللجنة أن أحد الخيارات الممكنة هو إعادة دراسة المادة 15(4) من اتفاقية برن وبحث خيارات من أجل تحسينها.⁵¹

94. ويمكن أن تشمل هذه الخيارات توضيح "1" أن الحماية المنصوص عليها في هذه المادة تمتد إلى المصنفات "المنشورة" أيضاً، "2" وأن مدة الحماية المطبقة على المصنفات التي تعطّلها المادة 15(4) هي مدة دنيا وللسول حرية تطبيق مدة أطول إذا رغبت في ذلك، شريطة أن تكون المدة محددة، "3" وأن "السلطة الختصة" المشار إليها يمكن أن تشمل سلطة أنسأها مجمع محلي بموجب القانون الوطني أو سلطة أخرى يكون فيها للمجتمعات المحلية صوت قوي.

95. ويُعتقد عموماً بأن من الضروري للحفاظ على التوازن داخل نظام حق المؤلف ألا تكون مدة الحماية غير محددة، حتى يتسمى مآل المصنفات في نهاية المطاف إلى الملك العام. لكن، هناك استثناءات. ففي العديد من القوانين الوطنية تكون مدة الحقوق المعنوية غير محددة. وبموجب حق المؤلف في المملكة المتحدة ما زالت الحقوق في الإتاوة على الانتفاع بالمصنف المشهور "بيتر بان" مستمرة لصالح عمل خيري. ومنحت بعض الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي فترات أطول للحماية للتعويض عما ألحقته الحرaban العالميتان من عوّاقب على استغلال مصنفات المؤلفين، وتکفل أحکام خاصة حماية المصنفات غير المنشورة مسبقاً.⁵²

96. لم يوضع أي حد زمني في الأحكام النموذجية وقانون بما وإطار العمل الإقليمي لجزر المحيط الهادئ. واقتُرِحت إمكانية تحديد مدة الحماية تحديداً "تطليعاً" وحماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي على مدة المائة والخمسين سنة القادمة مثلاً.⁵³ واقتُرِحت أيضاً إمكانية ربط مدة الحماية القصوى بمدة حياة المجتمع المحلي. وهذا شبيه بما تختص به العلامة التجارية حالياً. وبالتالي، فإذا لم يعد المجتمع المحلي يستخدم التعبير الثقافي التقليدي الذي يعرفه أو لم يعد موجوداً ككيان محدد تسقط حماية التعبير الثقافي التقليدي.⁵⁴

الملك العام بعوض

97. أخذت بلدان عديدة هذا النظام الذي يقتضي دفع عوض على المصنفات الموجودة في الملك العام لصندوق ثقافي وطني أو هيئة مشابهة في أغلب الأحيان. ويوفر هذا النهج مكافأة مقابل الانتفاع بأشكال التعبير الثقافي التقليدي (بقدر ما تعتبر "ملكاً عاماً") لكنه لا يمنع الغير من الانتفاع بأشكال هذا التعبير. وبالتالي، يمكن وصفه كنظام "الانتفاع الآن والدفع لاحقاً". وينتقد البعض هذا النهج لأنّه ينشئ حقاً أبداً للمؤلف ومن شأنه أن يستبعد المصنفات من دورة الإبداع. قد أشير أيضاً إلى نهج مشابه جداً وهو "نظام المسؤولية التعويضية".

⁵¹ بياناً وفدي إيطاليا والبرازيل في الدورة الثانية عشرة للجنة الحكومية الدولية.

⁵² توجيه الاتحاد الأوروبي 93/98/EEC، الديباجة 6 والمادة 4.

⁵³ انظر WIPO/GRTKF/IC/5/15، الفقرة 37.

⁵⁴ .Scafidi, S., 'Intellectual Property and Cultural Products,' 81 *B.U.L. Rev.* 793

المصنفات الـيـتـيـة

98. يراد بالمصنفات "اليـتـيـة" المصنفات الحـمـيـة بموجب حق المؤلف التي لا يـعـرـف مؤلفها أو لا يمكن تحـدـيد مـكـانـه. وـتـعـتـبـر أـشـكـالـ التـعـبـيرـ الشـقـافـيـ التقـلـيـديـ عمـومـاـ منـتجـاتـ لمـ يـكـنـ لهاـ قـطـ مـؤـلـفـ بـالـعـنـىـ الـذـيـ يـنـطـوـيـ عـلـيـهـ حـقـ المؤـلـفـ وـلاـ تـكـونـ بالـتـالـيـ "ميـتـيـةـ" بـالـعـنـىـ نـفـسـهـ. وـإـلـىـ جـانـبـ هـذـاـ، قـدـ لـاـ تـرـنـاحـ الـجـمـعـاتـ الأـصـلـيـةـ لـلـقـولـ إـنـ أـشـكـالـ تـعـبـيرـهاـ الشـقـافـيـ "يـتـيـةـ" فـقـطـ لـأـنـهـ اـجـتـمـاعـيـةـ وـجـمـاعـيـةـ؛ وـيـكـنـ الـاحـتـاجـاجـ أـيـضـاـ بـأـنـ لـهـ بـالـفـعـلـ مـؤـلـفـ يـكـنـ تـحـدـيدـ هوـيـتـهـ وـإـنـ كـانـ تـأـلـيفـهـ جـمـاعـيـاـ. أـمـاـ فيـ سـيـاقـ أـشـكـالـ تـعـبـيرـ الشـقـافـيـ التقـلـيـديـ، حـيـثـ قـلـاـ يـكـونـ التـعـبـيرـ وـاحـدـ مـثـبـتاـ مـؤـلـفـ وـاحـدـ مـعـرـوفـ، يـكـنـ القـولـ إـنـ التـعـبـيرـ الشـقـافـيـ التقـلـيـديـ معـيـناـ يـشـبـهـ مـصـنـفـاـ "ميـتـاـ" وـلـعـلـ فـيـ الـقـوـانـينـ أـوـ الـمـقـرـحـاتـ الـحـالـيـةـ الـتـيـ تـعـالـجـ مـسـأـلـةـ الـمـؤـلـفـينـ الـذـيـنـ لـاـ يـكـنـ تـحـدـيدـ مـكـانـهـ، أـفـكـارـ أـوـ خـيـارـاتـ لـحـمـاـيـةـ أـشـكـالـ تـعـبـيرـ الشـقـافـيـ التقـلـيـديـ.

99. وـتـنـظـرـ عـدـةـ أـنظـمـةـ قـضـائـيـةـ فـيـ التـشـريعـاتـ أـوـ اـعـمـدـتـهـاـ سـلـفـاـ. وـفـذـتـ كـنـداـ عـلـىـ سـبـيلـ المـثالـ كـنـداـ تـشـريعـاتـ تـنـشـئـ نـظـامـ تـرـخـيـصـ إـلـزـاميـ يـسـمـحـ بـالـاـنـتـقـاعـ بـالـمـصـنـفـاتـ الـمـنشـورـةـ وـتـصـدرـ هـذـاـ التـرـخـيـصـ السـلـطـةـ الـوطـنـيـةـ لـحـقـ المؤـلـفـ نـيـاهـ عنـ أـصـحـابـ حـقـ المؤـلـفـ الـذـيـنـ لـاـ يـكـنـ تـحـدـيدـ مـكـانـهـ.⁵⁵ وـفـيـ سـنـةـ 2012ـ، اـعـمـدـ الـاـتـحـادـ الـأـوـرـوـيـ تـوجـيهـ المـصـنـفـاتـ الـيـتـيـةـ⁵⁶ لـوـضـعـ قـوـاءـدـ مـشـتـرـكـةـ لـأـعـضـائـهـ حـوـلـ رـقـمـةـ المـصـنـفـاتـ الـيـتـيـةـ وـعـرـضـهـاـ عـلـىـ إـلـيـرـنـتـ. وـفـيـ الـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ الـأـمـرـيـكـيـةـ، اـسـتـعـرـضـ مـكـتبـ حـقـ المؤـلـفـ مـسـأـلـةـ الـمـصـنـفـاتـ الـيـتـيـةـ وـأـصـدـرـ تـحـلـيلـهـ فـيـ يـوـنـيوـ 2015ـ الـذـيـ اـقـرـحـ غـوـذـجـ الـمـسـؤـلـيـةـ الـمـحـوـدـةـ.⁵⁷

حقـ إـعادـةـ الـبـيعـ

100. تـنـصـ مـعـاهـدـةـ بـرـنـ (ـالـمـادـةـ 14ـ (ـثـالـثـاـ))ـ عـلـىـ حـقـوقـ إـعادـةـ الـبـيعـ (ـحـقـ التـبـيعـ)ـ بـشـكـلـ اـخـتـيـارـيـ وـتـعـرـفـ بـهـاـ بـعـضـ الـأـنظـمـةـ الـقضـائـيـةـ وـلـيـسـ جـمـيعـهـاـ. وـهـذـهـ الـحـقـوقـ غـيرـ الـقـابلـةـ لـلـتـنـصـرـفـ فـيـهـاـ تـسـمـحـ لـلـفـنـانـ (ـأـوـ لـورـثـتـهـ)ـ بـالـحـصـولـ عـلـىـ نـسـبـةـ مـئـوـيـةـ مـنـ ثـنـ بـعـضـ مـصـنـفـ فـيـ عـنـدـمـ يـعـدـ بـعـيـهـ عـلـىـ يـدـ مـهـنـيـ فـيـ سـوقـ الـفـنـونـ (ـبـائـعـونـ بـالـمـزادـ أـوـ الـمـارـاـنـدـ أـوـ الـمـعـارـضـ أـوـ غـيرـهـ مـنـ تـجـارـ الـفـنـ)ـ وـالـهـدـفـ مـنـ هـذـاـ هـوـ تـمـكـنـ الـفـنـانـيـنـ مـنـ جـنـيـ الـمـفـعـةـ الـمـالـيـةـ كـلـاـ زـادـتـ قـيـمـةـ مـصـنـفـاتـهـ الـإـيـادـعـيـةـ. وـأـصـدـرـ الـاـتـحـادـ الـأـوـرـوـيـ تـوجـيهـاـ بـشـأنـ هـذـاـ الـمـوـضـوـعـ فـيـ سـنـةـ 2001ـ تـوحـيـدـ الـدـوـلـ الـأـعـضـاءـ بـخـصـوصـ حـقـوقـ إـعادـةـ الـبـيعـ. وـيـقـضـيـ هـذـاـ التـوـجـيهـ بـأـنـ تـسـنـ كـلـ دـوـلـ مـنـ دـوـلـ الـاـتـحـادـ تـشـريـعاـ يـمـنـحـ الـفـنـانـيـنـ حـقـاـ فـيـ نـسـبـةـ مـئـوـيـةـ مـرـنـةـ، مـنـ الرـجـحـ الـذـيـ تـدـرـهـ إـعادـةـ بـعـضـ مـصـنـفـاتـهـ فـيـ حدـودـ سـقـفـ مـعـيـنـ عـلـىـ مـدـىـ فـتـرةـ حـيـاتـهـ إـضـافـةـ إـلـىـ سـبـعينـ سـنـةـ. وـتـسـتـخـدـمـ أـيـضـاـ الـعـدـيدـ مـنـ بـلـدـانـ أـمـرـيـكاـ الـلـاتـيـنـيـةـ وـالـبـلـدـانـ الـأـفـرـيـقـيـةـ حـقـ إـعادـةـ الـبـيعـ. وـيـكـنـ أـنـ يـسـتـخـدـمـ هـذـاـ الـحـقـ أـيـضـاـ كـالـيـةـ مـنـ آـلـيـاتـ تـقـاسـمـ الـمـنـافـعـ لـتـحـوـيلـ الـعـائـدـاتـ الـتـيـ تـدـرـهـ مـبـيـعـاتـ دـوـرـ الـمـزادـ لـفـنـ الـجـمـعـاتـ الـأـصـلـيـةـ إـلـىـ الـفـنـانـيـنـ الـمـتـقـنـيـنـ إـلـىـ هـذـهـ الـجـمـعـاتـ إـذـاـ كـانـواـ يـعـتـبـرـونـ "ـمـؤـلـفـينـ"ـ وـكـانـتـ أـشـكـالـ تـعـبـيرـهـمـ الـشـقـافـيـ التقـلـيـديـ حـمـيـةـ بـمـوجـبـ حـقـ المؤـلـفـ، وـهـوـ حـالـمـ فـيـ أـغـلـبـ الـأـحـيـانـ.⁵⁸

⁵⁵ قـانـونـ حـقـ المؤـلـفـ فـيـ كـنـداـ، المـادـةـ 77ـ، وـهـوـ مـتـاحـ عـلـىـ الـمـوـقـعـ التـالـيـ: <http://www.cb-cda.gc.ca/info/act-e.html#rid=33751>.

⁵⁶ تـوجـيهـ بـشـأنـ بـعـضـ الـاستـخـدـامـاتـ الـمـسـمـوحـ بـهـاـ لـلـمـصـنـفـاتـ الـيـتـيـةـ، سـنـةـ 2012ـ.

⁵⁷ http://ec.europa.eu/internal_market/copyright/orphan_works/index_en.htm#maincontentSec1

⁵⁸ <https://www.copyright.gov/orphan>

⁵⁹ Directive on Resale Rights for the Benefit of the Authors of Original Works of Art, 2001

⁵⁹ Farchy, J. and Graddy, K, The Economic Implications of the Artist's Resale Right SCCR/35/7

استخدام العلامات المميزة ومبادئ المنافسة غير المشروعة لكافحة التملك غير المشروع للسمعة المرتبطة بأشكال التعبير الثقافي التقليدي ("النمط")

101. وتشمل الخيارات المتعلقة بالسمعة المرتبطة بأشكال التعبير الثقافي التقليدي ما يلي:

(أ) قوانين المنافسة غير المشروعة وجنحة التقويم في نظام القانون العام: كثيراً ما تكون السمعة المرتبطة بتعبير ثقافي تقليدي، مثلما يجسده أو يصوّره "نمط" مميز، موضوع تملك غير مشروع. ومن المقترن أن تشمل الحماية في هذا السياق الحماية من الادعاءات الزائفة بشأن "العراقنة" أو الارتباط بالمجتمع المحلي أو تأييده. وقد يكون

قانون المنافسة غير المشروعة وجريمة التقويم حسب القانون العربي عنصرين مساعدين. وقد يتعلقان بحماية نمط في حد ذاته، أو بالحماية من التصوير المضلّل القائم على استخدام نمط أو صور أو رموز مميزة. وقد ينطبق ما سبق على التصاميم التقليدية أيضاً.

(ب) علامات التصديق: سجلت مجتمعات محلية علامات تصدق أو علامات جماعية أو "علامات العراقنة" في عدة

بلدان، مثل أستراليا ونيوزيلندا وكندا والولايات المتحدة الأمريكية (السكا) واليابان⁶⁰ وبنا وفيجي.⁶¹

(ج) قوانين 'الحقيقة في الدعاية' والتوضيم: يحمي قانون فنون الهنود الحمر وحرفهم اليدوية لسنة 1990 في الولايات المتحدة الأمريكية الحرفين الأمريكيين الأصليين إذ يضمن لهم عراقة منتجاتهم الهنود الحرفية تحت إشراف مجلس فنون الهنود الحمر وحرفهم اليدوية. ويمنع القانون المذكور، وهو قانون بشأن "الحقيقة في التسويق"، من تسويق منتجات على أنها "من صنع الهنود الحمر" عندما لا تكون هذه المنتجات من صنع الهنود مثلما يعرّفهن القانون.⁶²

(د) البيانات الجغرافية: شدد العديد من المشاركين في اللجنة على إمكانية استخدام البيانات الجغرافية في هذا المجال. ويمكن وصف بعض أشكال التعبير الثقافي التقليدي، مثل منتجات الحرف اليدوية التي تُصنَّع باستخدام موارد طبيعية، على أنها "سلع" يمكن أن تُحْمَى بالبيانات الجغرافية. وإضافة إلى هذا، قد تكون بعض أشكال التعبير الثقافي التقليدي نفسها بيانات جغرافية، مثل الأسماء والعلامات الأصلية والتقاليدية وغيرها من البيانات. وقدم البرتغال والمكسيك والاتحاد الروسي أمثلة وجيهة على تسجيل البيانات الجغرافية فيما يخص أشكال التعبير الثقافي التقليدي وما يتصل بها من المعارف التقليدية.⁶³

(ه) قانون المنافسة أو الممارسات التجارية غير المشروعة: أقرت اللجنة في مناقشتها بفائدة المبادئ العامة لقانون المنافسة غير المشروعة، كما تتضمنها المادة 10(ثانياً) من اتفاقية باريس واتفاق تريبيس. وفضلاً عن هذا، مُنعت شركة في أستراليا، بموجب تشريع معينة بشأن الممارسات التجارية، من الاستمرار في وصف مجموعتها من الهدايا التذكارية المرسومة أو المنقوشة يدوياً من وهي فنون المجتمع الأصلي أو الإشارة إليها على أنها 'فن'

⁶⁰ مبادرة One Village One Product في أوبتا، ويستخدم اليابان نظام التصديق. تم العمل بمبادرة OVOOP أيضاً في تايلند وإندونيسيا ولاؤس وكمبوديا.

⁶¹ انظر التحليل الشامل.

⁶² WIPO/GRTKF/IC/3/10 الفقرة 122.

⁶³ WIPO/GRTKF/IC/5/3 انظر

السكان الأصليين، أو 'عرية'، إلا إذا كانت تعتقد اعتقاداً معقولاً بأن المصنف الغني أو الهدية التذكارية قد رُسمت أو نُقشت بيد شخص ينحدر من السكان الأصليين. وقد جرت ملاحقة الشركة لأنها عرضت بعضاً من هداياها التذكارية المرسومة يدوياً بأسلوب السكان الأصليين على أنها منتجات 'أصلية' أو 'مصادق على عراقتها' و/أو من 'فن السكان الأصليين الأستراليين'، واعتبر أن هذه المنتجات قد تضلل المستهلكين لأن ⁶⁴أغلبية الفنانين الذين ينتجون الهدايا التذكارية ليسوا سكاناً أصليين ولا ينحدرون من السكان الأصليين.

المصنفات المشتقة والحماية اللفاعية للمنتجات الأدبية والفنية

102. يشير هذا عدداً من القضايا الأساسية على مستوى السياسة العامة وحظيت هذه القضايا بمناقشة مستفيضة في ⁶⁵وثائق سابقة.

103. وقد تمحور بعض قضايا السياسة العامة القانونية والثقافية المتعلقة بأشكال التعبير الثقافي التقليدي حول ما إذا كان ينبغي أم لا منح حق في التحويل في مجال أشكال التعبير الثقافي التقليدي، والاستثناءات والتقييدات التي ربما تكون مناسبة. وينطبق حق التحويل على إنتاج مصنفات مشتقة تستند إلى أشكال التعبير الثقافي التقليدي: ويمكن أن تكون هذه المصنفات لوحدها أهلاً للحماية بوجوب حق المؤلف باعتبارها مصنفات أصلية. ومن شأن حق التحويل أن يسمح للمجتمع المحلي أو غيره من أصحاب الحقوق بمنع مصنف مشتق أو التصرّف به أو بالحصول، كبديل آخر، على مكافأة عادلة مقابل الانتفاع بالمصنف عندما يكون مشتقاً من أشكال تعبيرهم الثقافي التقليدي. وإذا لم يكن هناك أي حق في التحويل من هذا القبيل، فلا يمكن للمجتمع المحلي التحكم في هذا الانتفاع بموداه الثقافية وبنقاشه من خلال نظام شبيه بنظام الملكية الفكرية. ويتصل أيضاً منح حق في التحويل اتصالاً وثيقاً بالمعنى الدقيق المقصود بعبارة "تعبير ثقافي تقليدي".

104. وتجدر الإشارة إلى إمكانية تسبب رفض حق المؤلف بالنسبة لمؤلفي مثل هذه المصنفات المشتقة من ليسوا من أفراد المجتمع المحلي، في إحباط الإبداع وانعدام المساواة بين المؤلفين الذين ينتمون إلى المجتمعات المحلية والذين لا ينتمون إليها. ويمكن أن يكون أحد الخيارات إلزام المؤلفين من خارج المجتمعات المحلية بذكر المجتمع المحلي الذي استلهما من تقاليده أو بتقاسم المنافع التي تُنجي من استغلال حق المؤلف أو التقييد ببعض أشكال الحقوق المعنوية في التقاليد الضمنية المنتفع بها أو تشكيله مما سبق.

المواضيق وقواعد السلوك والعقود وغيرها من الأدوات العملية

105. يمكن أن تلعب أدوات عملية مثل المواضيق وقواعد السلوك والعقود دوراً مفيدة وعملياً في معالجة التغرات في الحماية المقدمة لأشكال التعبير الثقافي التقليدي. وقد وضع عدد من المجتمعات الأصلية، على سبيل المثال، مواضيقها وتراخيصها الخاصة في مجال الملكية الفكرية للتعامل مع الطلبات الخارجية على النفاذ إلى أشكال تعبيرها الثقافي التقليدي والانتفاع بها، ووضع أيضاً عدد من المؤسسات الثقافية والجمعيات المهنية قواعد سلوك أخلاقية متصلة بالملكية الفكرية وعقود مُؤذجية. ويمكن أن تلعب أدوات عملية كهذه دوراً مهماً في تكميل أو توضيح الحماية المتاحة بوجوب القانون النظامي أو قانون السوابق بطرق تلي

⁶⁴ انظر أيضاً WIPO/GRTKF/IC/5/3.

⁶⁵ انظر بالأخص WIPO/GRTKF/IC/5/3 و WIPO/GRTKF/IC/6/3.

احتياجات المجتمعات المحلية وتستجيب لطبيعتها، بما فيها الإقرار بعناصر قوانينها العرفية. ولكي تكون هذه الأدوات العملية ناجحة بالفعل على أرض الواقع، يجب أن تكون مصحوبة بتكوين الكفاءات الرامي إلى تعزيز قدرة المجتمعات المحلية على التفاوض بشأن المواثيق والعقود وعلى صياغتها وإبرامها وإفاذها.

106. يستجيب مشروع الويبو بشأن التراث الإبداعي⁶⁶ لهذا الاحتياج بالذات المتصل بإدارة الملكية الفكرية عندما يتم تسجيل أشكال التعبير الثقافي التقليدي وتوثيقها ورقمتها. ويقدم هذا المشروع الخاص بتكوين الكفاءات التدريب والمعلومات والمشورة فيما يتصل بالملكية الفكرية للمجتمعات المحلية والمتاحف ودور المحفوظات وغيرها من المؤسسات الثقافية. ونشرت الويبو في سنة 2010 دليل لفائدة المتاحف وغيرها من المؤسسات بعنوان "الملكية الفكرية والحفظ على التقاليد": مسائل قانونية وخبارات عملية للمتاحف والمكتبات ودور المحفوظات.⁶⁷ ويقدم المشروع أيضا التدريب للمجتمعات المحلية في مجالات التوثيق الثقافي والمحفوظات وإدارة الملكية الفكرية. ونفذت الويبو برنامجا تدريبيا رائدا من هذا القبيل لصالح مجتمع ماساي المحلي في لاكيبيا (كينيا) في سبتمبر 2008.⁶⁸ في سنة 2011، نفذ البرنامج على مجتمعي المارون والرستافاري في جامايكا، مع مراعاة الدروس المستفادة من تجربة ماساي. وأتاحت الويبو هذا التدريب بالتعاون مع المركز الأمريكي للحياة الفولكلورية التابع لمكتبة الكونغرس في واشنطن العاصمة ومركز الدراسات الوثائقية بجامعة ديوك في شمال كارولينا. وقد أنشأ هذا المشروع قاعدة بيانات عامة يمكن البحث فيها بشأن المواثيق وقواعد السلوك والعقود الموجبة، مما يستخدمه المجتمعات المحلية والمتاحف وغيرها من المؤسسات والجمعيات المهنية وجهات أخرى وهي متاحة على الموقع: http://www.wipo.int/tk/en/databases/creative_heritage/ وتحارب المتاحف ودور المحفوظات في مجال إدارة قضايا الملكية الفكرية.⁶⁹

السجلات وقواعد البيانات

107. يمكن أن تلعب السجلات وقواعد البيانات وقواعد أشكال التعبير الثقافي التقليدي دورا في حمايتها القانونية. ييد أن تدوين ورقمنة أشكال التعبير الثقافي التقليدي، رغم أنها قد تكون مهمة لأغراض برامج صون وتعزيز التراث الثقافي، قد يعرض من دون قصد أشكال التعبير الثقافي التقليدي للارتفاع بها واستغلالها دون تصريح. ولهذا ينصح بإدارة الملكية الفكرية إدارة استراتيجية خلال تدوين أشكال التعبير الثقافي التقليدي ورقمتها ونشرها (انظر مشروع التراث الإبداعي أعلاه).

108. وقد تفيد السجلات وقواعد الجرد وقواعد البيانات والقواعد الأخرى في جملة أمور من بينها: "1" وقاية أشكال التعبير الثقافي وصيانتها؛ و"2" العمل كمورد للمبدعين وأصحاب المشروعات؛ "3" وتعريف المجتمعات المحلية التي قد يكون لها الحق في تقاسم المنافع وحقوق في أشكال التعبير الثقافي التقليدي؛ "4" وتقديم الوسائل التي يمكن من خلالها اكتساب أو تدوين الحقوق الموجبة على أشكال التعبير الثقافي التقليدي؛ و"5" العمل كآلية للحصول على حماية التعبير الثقافي التقليدي من

⁶⁶ انظر <http://www.wipo.int/tk/en/resources/training.html>

⁶⁷ http://www.wipo.int/edocs/pubdocs/en/tk/1023/wipo_pub_1023.pdf

⁶⁸ انظر Wendland, "Managing Rights in Digitized Indigenous Music", مجلة الويبو، أكتوبر 2016.

http://www.wipo.int/wipo_magazine/en/2016/05/article_0003.html

<http://www.wipo.int/portal/ar/index.html>⁶⁹

خلال حماية مخصصة لقواعد البيانات. ويمكن أن تكون السجلات غير وافية حيث أنها لا تحتوي بالضرورة على جميع أشكال التعبير الثقافي التقليدي المراد حمايتها. وقد تكون بعض أشكال التوثيق أيضاً بمثابة سجل خصوصي أو سري لأشكال التعبير الثقافي التقليدي المحتفظ بها للمجتمع المحلي فحسب.

الإدارة الجماعية

109. بالنسبة للتحديات المرتبطة بإدارة الحقوق، بما تكون في منظمات الإدارة الجماعية فائدة عملية لإدارة الحقوق في أشكال التعبير الثقافي التقليدي. وقد أعرب المشاركون في اللجنة⁷⁰ وتلك المنظمات نفسها⁷¹ عن اهتمامهم ببحث هذه الإمكانيات بشكل أكبر، وأعرب آخرون عن قلقهم إزاء إنشاء هيئات إدارية من شأنها عرقلة اتفاق المؤلفين والفنانين والناشرين اتفاقاً عادياً بأشكال التعبير الثقافي التقليدي.

أداء أشكال التعبير الثقافي التقليدي

110. يحظى أداء أشكال التعبير الثقافي التقليدي بالقدر نفسه من الحماية المقدمة لغيره من أشكال الأداء. وعلى سبيل المثال، تنص المواد من 5 إلى 10 من معاهدة الوبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي لسنة 1996 على مجموعة من الحقوق المعنوية والمالية لفناني الأداء. ورغم التغرات في الحماية المقدمة، فإن هذه التغرات تطبق على جميع أشكال الأداء وليس على أداء التعبير الثقافي التقليدي بالتحديد. ولهذا، تأتي خيارات معالجتها من المناقشات الجارية بشأن توسيع نطاق الحماية المقدمة ليشمل فناني الأداء عامة بموجب معاهدة الوبو الآف ذكرها ويمكن للأدوات العملية مثل المواثيق وقواعد السلوك والعقود أن تلعب دوراً مفيدة وعملياً بشكل مباشر في هذا المجال.

التصاليم

111. يمكن الاطلاع على "المنتجات الأدبية والفنية" أعلاه، لا سيما تحت عنوان "استخدام مبادئ المنافسة غير المشروعة لمكافحة القمل غير المشروع للسمعة المرتبطة بأشكال التعبير الثقافي التقليدي ("الفط")" وعنوان "المصنفات المشتقة والحماية الداعية للمنتجات الأدبية والفنية". وإلى جانب هذا، يمكن للأدوات العملية مثل المواثيق وقواعد السلوك والعقود أن تلعب دوراً مفيدة وعملياً بشكل مباشر في معالجة التغرات في الحماية المقدمة لأشكال التعبير الثقافي التقليدي.

أشكال التعبير الثقافي التقليدي السرية

112. يمكن أن تكون العناصر التالية خيارات مناسبة لمعالجة التغرات المحددة أعلاه:

(أ) الوعود الملزم: يمنع مبدأ الوعود الملزم طرفاً من سحب وعد أعطاه لطرف ثان إذا كان هذا الأخير قد عول على هذا الوعود لأسباب معقولة واتخذ بناءً عليه إجراءات عادت عليه بالضرر. وعلى سبيل المثال، إذا عول مجتمع محلي على التعهدات الشفوية لباحث بـألا يكشف عن أية معلومات سرية كشف لها عنها، فإمكان هذا المجتمع اللجوء إلى هذا المبدأ لمنع الباحث من الكشف عن المعلومات. ويمكن أن يكون هذا أساساً آخر لمعالجة

⁷⁰ مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والカリبي (5). WIPO/GRTKF/IC/1/5, Annex II, p. 5.

⁷¹ مثل الاتحاد الدولي للمنظمات المعنية بالنسخ الآلي.

قضايا مثل قضية ماونتفورد. وقد يحمي استخدام هذا المبدأ أيضاً معلومات لا تكون ذات قيمة تجارية بالضرورة.

(ب) المواثيق والعقود وصيغ المواقف: انظر ما نوقش أعلاه. فقد تكون هذه الأدوات العملية مفيدة للغاية في تنظيم النفاذ إلى أشكال التعبير الثقافي التقليدي السرية.

(ج) السجلات وقواعد البيانات: انظر ما نوقش أعلاه. فقد تساعد السجلات وقواعد البيانات السرية في الحفاظ على أشكال التعبير الثقافي التقليدي، ويمكن أن تُستخدم، مصحوبة بالعقود وصيغ المواقف المناسبة، للتحكم في النفاذ إلى أشكال التعبير الثقافي التقليدي والانتفاع بها حسب الشروط التي يحددها المجتمع المحلي.

الأسماء والكلمات والرموز الأصلية والتقاليدية

113. في مجال الحماية الداعمة، اخذت بعض المنظمات الإقليمية والبلدان مسبقاً خطوات لمنع تسجيل علامات المجتمعات الأصلية بدون تصريح كعلامات تجارية. وهي تدابير وطنية أو تدابير قابلة للتطبيق داخل منظمة إقليمية، ويمكن اعتقادها على نطاق أوسع. وقد أُشير إلى هذه التدابير بالتفصيل في وثائق سابقة، وهي تشمل ما يلي:

(أ) تنص المادة 136(ز) من القرار 486 لمفوضية جامعة البلدان الأندية على أنه "لا يجوز تسجيل العلامات التي قد يلحق استخدامها تجاريًا ضرراً كبيراً بحق الغير، لا سيما عندما تتكون من اسم مجتمع أصلي أو أفريقي أمريكي أو محلي، أو من تسميات أو كلمات أو حروف أو سماءات أو علامات تستخدم لتمييز منتجات هذه المجتمعات أو خدماتها أو طريقة صنعها، أو عندما تشكل أداة التعبير عن ثقافتها أو ممارساتها، إلا إذاً أودع طلب التسجيل من المجتمع المحلي نفسه أو موافقة صريحة منه؛"

(ب) واستحدث مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية قاعدة بيانات شاملة لتتضمن الشارات الرسمية لجميع القبائل الأمريكية الأصلية المعترف بها على مستوى الولايات وعلى المستوى الاتحادي.⁷² ويجوز لهذا المكتب أن يرفض تسجيل علامة مقترحة فيها ادعاء زائف بأنها ذات صلة بقبيلة من مجتمع أصلي أو بمعتقدات تؤمن بها تلك القبيلة.⁷³

(ج) ويقضي قانون العلامات التجارية في نيوزيلندا برفض تسجيل علامة تجارية (أو جزء من علامة تجارية) إذا كان في استخدامها أو تسجيلها احتلالًا لحق الضرر بفئة محبة من المجتمع، لا سيما الأشخاص الأصليون في هذا البلد، وهو ماوري.⁷⁴

[يلي ذلك المرفق الثاني]

⁷² انظر "Report on the Official Insignia of Native American Tribes" ، 30 سبتمبر 1999.

⁷³ المرجع نفسه، الصفحات من 24 إلى 26.

⁷⁴ القانون متاح على الموقع التالي: <<http://rangi.knowledge-basket.co.nz/gpacts/public/text/2002/an/049.html>>

الآف. الحماية الحالية	باء. التغيرات	دال. الخيارات	الحماية المرغوب فيها
<ul style="list-style-type: none"> • الاعتراف بحقوق المجتمعات المحلية • الحقوق المعنوية للمجتمعات المحلية توضيح المادة 15(4) من اتفاقية برن • الملك العام بعوض المصنفات اليتيمة • حقوق إعادة البيع • استخدام مبادئ المنافسة غير المشروعة لمكافحة التملك غير المشروع للسمعة المرتبطة بأشكال التعبير الثقافي التقليدي ("النط") • المصنفات المستقاة والحماية الدفاعية للمنتجات الأدبية والفنية • المواضيق وقواعد السلوك والعقود وغيرها من الأدوات العملية • قانون خاص قائم بذاته • السجلات وقواعد البيانات • الإدارة الجماعية 	<ul style="list-style-type: none"> • قد لا تستجيب أشكال التعبير الثقافي التقليدي الجديدة المستندة إلى أشكال التعبير الثقافي التقليدي الموجودة من قبل لشرط 'الأصالة'، يوفر قانون حق المؤلف الحماية للتعبير الخاص عن المصنف، ولكن ليس للأفكار الأساسية، والتي قد تجعل حمایة "الأنماط" صعبة لا حماية واضحة لحقوق المجتمعات المحلية. • مدة الحماية محددة "الملك العام" والاستثناءات والتقييدات الأخرى • المصنفات المستقاة والتحويلات والحماية الدفاعية • الحقوق في التدوين والتوثيق 	<ul style="list-style-type: none"> • الحماية بموجب حق المؤلف لأشكال التعبير الثقافي التقليدي المعاصرة المادة 15(4) من اتفاقية برن - الحماية بموجب حق المؤلف للمصنفات غير المنشورة أو التي تكون شخصية مؤلفها مجهولة • المجموعات وقواعد البيانات الخاصة بأشكال التعبير الثقافي التقليدي تدوين وتوثيق أشكال التعبير الثقافي التقليدي • المجموعات وقواعد البيانات الخاصة بأشكال التعبير التقليدي تدوين وتوثيق أشكال التعبير التقليدي • المجموعات وقواعد البيانات الخاصة بأشكال التعبير التقليدي تدوين وتوثيق أشكال التعبير التقليدي 	<p>المجموعات وقواعد البيانات الخاصة بأشكال التعبير التقليدي المعاصرة المادة 15(4) من اتفاقية برن - الحماية بموجب حق المؤلف للمصنفات غير المنشورة أو التي تكون شخصية مؤلفها مجهولة</p> <p>المجموعات وقواعد البيانات الخاصة بأشكال التعبير التقليدي تدوين وتوثيق أشكال التعبير التقليدي</p> <p>المجموعات وقواعد البيانات الخاصة بأشكال التعبير التقليدي تدوين وتوثيق أشكال التعبير التقليدي</p> <p>المجموعات وقواعد البيانات الخاصة بأشكال التعبير التقليدي تدوين وتوثيق أشكال التعبير التقليدي</p>

الحماية المرغوب فيها	ألف. الحماية الحالية	باء. الغرات	دال. الخيارات
<ul style="list-style-type: none"> • المواثيق وقواعد السلوك والعقود وغيرها من الأدوات العملية • قانون خاص قائم بذاته 	<ul style="list-style-type: none"> • مدة الحماية محددة بالنسبة للأداء المثبت 	<ul style="list-style-type: none"> • الحماية المنصوص عليها في معاهدة الوبيو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي لسنة 1996 • الحماية ستنقدمها معاهدة بيجين لسنة 2012 (لم تدخل هذه المعاهدة حيز النفاذ بعد) 	<p>أداء أشكال التعبير الثقافي التقليدي</p>
<ul style="list-style-type: none"> • استخدام مبادئ المنافسة غير المشروعية لمكافحة التملك غير المشروع للسمعة المرتبطة بأشكال التعبير الثقافي التقليدي ("النمط") • المواثيق وقواعد السلوك والعقود وغيرها من الأدوات العملية • قانون خاص قائم بذاته • السجلات وقواعد البيانات 	<ul style="list-style-type: none"> • التصاميم الموجودة من قبل ليست محمية • مدة الحماية محددة للرسوم والمزاج • الشروط الشكلية 	<ul style="list-style-type: none"> • حرية التصاميم الصناعية للتصاميم المعاصرة • الجموعات وقواعد البيانات الخاصة بالتصاميم التقليدية 	<p>التصاميم</p>

الحماية المرغوب فيها	ألف. الحماية الحالية	باء. الغرات	دل. الخيارات
<ul style="list-style-type: none"> • الوعد الملزم • المواثيق وقواعد السلوك والعقود وغيرها من الأدوات العملية • قانون خاص قائم بذاته • السجلات وقواعد البيانات 	<ul style="list-style-type: none"> • تنطبق أحكام المنافسة غير المشروعة بالأساس على المعلومات الصناعية والتجارية • تعريف عبارة "غير المكشوف عنها" وعبارة "السرية" 	<ul style="list-style-type: none"> • أحكام في اتفاق ترخيص واتفاقية باريس للحماية من المنافسة غير المشروعة وحماية المعلومات غير المكشوف عنها • حرمة المعلومات السرية بموجب قانون السوق 	
<ul style="list-style-type: none"> • أحكام "خاصة" في القوانين الوطنية للعلامات التجارية (نيوزيلندا، جماعة البلدان الأندية، الولايات المتحدة الأمريكية) • المواثيق وقواعد السلوك والعقود وغيرها من الأدوات العملية • قانون خاص قائم بذاته • السجلات وقواعد البيانات 	<ul style="list-style-type: none"> • يُحكم أساساً على مفهوم "مخالفة للأدب" ومفهوم "مخالفة للنظام العام" من منظور الجمهور العام وليس المفهومان مصممين بالضرورة من أجل أشكال التعبير الثقافي التقليدي 	<ul style="list-style-type: none"> • الحماية الدفاعية - الأحكام المتعلقة بالحماية من المنافسة غير المشروعة والحماية من العلامات المخالفة للأدب أو النظام العام ومن التضليل • الحماية الموجبة - استخدام قوانين العلامات التجارية 	

جيم. الاعتبارات المناسبة

- المستوى الذي يمكن أو ينبغي معالجة ثغرة عليه (المستويات الدولية أو الإقليمية أو الوطنية أو المحلية أو تشكيلة منها اختيار التدابير التي ينبغي استخدامها لمعالجة الثغرات (الإجراءات التشريعية، وضع أدوات عملية، تكوين الكفاءات)
 - المستوى الذي وصلت إليه مناقشة موضوع حماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي في منتديات دولية أخرى ومدى حماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي حالياً بوجب صكوك قانونية في مجالات أخرى من مجالات السياسة العامة
 - الانعكاسات السياسية
 - الأهداف الاقتصادية والثقافية والاجتاعية
 - القضايا التقنية والقانونية المعينة
 - القضايا العملية: إدارة الحقوق والتقييد بها

[نهاية الم��ق الثاني والوثيقة]